

ظاهرة قطع الرؤوس والصلب في الدولة العربية الإسلامية

م. د بثينة عادل عمران
جامعة البصرة – كلية التربية للبنات
قسم التاريخ

The phenomenon of decapitation and steel

In the Arab Islamic state

M. Dr. Buthaina Adel Omran

Basra University - College of Education for Girls

الملخص :

تعد عقوبة قطع الرؤوس والصلب من العقوبات التي شاع استخدامها عند مختلف الامم، إذ استخدمت منذ العصور القديمة، فقد عدتها الامم عقوبات رادعة بحق المجرمين والمخالفين، وعندما جاء الاسلام وضع ضوابط وأنظمة دقيقة للعقوبات لا يمكن تجاوزها والتمادي عليها، فكانت عقوبة قطع الرؤوس والصلب واحدة من هذه الأنظمة، وجعلها عقوبة رادعة للمجرمين الذين يحاولون الاعتداء على ارواح الناس وأموالهم، وبالوقت نفسه للحفاظ على أمن المجتمع واستقراره، وهذا ما ذكره القرآن الكريم بقوله تعالى ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ جَزَاءُ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾، ولم يكن قطع الرؤوس والصلب من العقوبات التي أقرها الإسلام لغرض إنزال العقوبة الانتقامية بصاحب الفعل انتقاماً منه إنما استحقاق تراه الشريعة في أقصى حالات العقوبة .

الكلمات المفتاحية: قطع الرؤوس، الصلب، الخلفاء الراشدون، الأمويون، العباسيون.

Summary :

The punishment of beheading and crucifixion is one of the punishments that have been widely used by various nations, as it has been used since ancient times, as nations counted it as deterrent penalties against criminals and violators, and when Islam came, it set precise controls and systems for punishments that could not be bypassed and persisted, so the punishment of beheading and crucifixion was one of these systems and made it. A deterrent punishment for criminals who attempt to attack the souls and money of people at the same time to preserve the security and stability of society. Shame in this world, and they have a great torment in the Hereafter.

Key words: beheadings, crucifixion, the Rightly-Guided Caliphs, Umayyads, Abbasids.

المقدمة :

سعى الإسلام لتنظيم الحياة بإقامة نظام عادل والتأسيس لمنظومة حقوقية يتساوى فيها الناس، ويشيع الأمن والسلام والاستقرار ويطمئن الإنسان فيها على حياته، وحرّم الإسلام القتل إلا بالحق وكرّم النفس الإنسانية وأعلى من شأنها، ولم يبح عقوبة القتل إلا في عقوبة القصاص لإشاعة الأمن والسلم ولكي لا يتمادى القتل في إزهاق أرواح الناس وحرمانهم الحياة، فينتشر الذعر والخوف ويسود المجتمع سلوك الغاب، وحرّم المثلّي في العقاب والتعذيب الجسدي والنفسي، ووضع ضوابط دقيقة للعقوبات لم يسمح بتجاوزها والتمادي فيها ، إذ ان الغاية من العقوبة إصلاح السلوك والعودة به إلى طريق الصلاح ، وليس الانتقام والتشفي واستهداف الإنسان، لكون الإنسان قيمة عليا لا يمكن المساس به ما دام سوي السلوك، ولذا نجد التفضيل الإلهي للإنسان على سائر المخلوقات متأتياً من كون الإنسان الأهم في الوجود وكل ما عداه وجد لأجله فلا تسمح الشريعة

ظاهرة قطع الرؤوس والصلب في الدولة العربية الإسلامية

م. د بئينة عادل عمران

بالمساس بكرامته والتجاوز على حرياته والعبث بأمنه. ولم يكن قطع الرؤوس والصلب من العقوبات التي أقرها الإسلام لغرض إنزال العقوبة الانتقامية بصاحب الفعل انتقاماً منه إنما هو استحقاق تراه الشريعة في أقصى حالات العقوبة ، ولعل ما قام به المسلمون في صدر الإسلام من محاولة أو أكثر لم يكن غايته الانتقام إنما هدفه الإعلام وتخويف الخصوم الذين كانوا يحاولون هدم الإسلام وإشاعة الخوف في قلوب المسلمين والقضاء على الدعوة الإسلامية وأدائها ، مما دعا المسلمين اللجوء إلى عقوبة قطع الرؤوس إلا أنها تحولت فيما بعد إلى ظاهرة استخدمتها السلطة ووظفتها لخدمة مصالحها وإسكات خصومها، أما الصلب فكان من العقوبات المفروضة على قاطعي الطريق من المجرمين العابثين بأمن الناس وكان له دوافعه وموجباته كما سنرى في البحث . إلا أنه تحول إلى عقوبة سياسية يستخدمها الحكام للانتقام من خصومهم، حتى عادت ظاهرة مألوفة تتكرر باستمرار فلا يخرج ثائر على السلطة حتى قطع رأسه وعلقت جثته، وقد تطول مدة التعليق وقد تقصر، وهذا يعود لرغبة ومزاج الحكام . وكلما امتد عمر الدولة ازدادت الظاهرة بالبروز واتسعت مساحتها .

قسم البحث الى مجموعة من العناوين المهمة التي تخدم مسار البحث، وتسهل رصد الحركة التاريخية للحوادث، للوصول الى إعطاء صورة كاملة عن الظاهرة، وكالاتي: فقد كان العنوان الاول هو قطع الرؤوس وموقف الاسلام منه، ثم تناول البحث قطع الرؤوس في خلافة الراشدين، ثم ظاهرة قطع الرؤوس في عهد بني أمية، ومن ثم ظاهرة قطع الرؤوس في خلافة العباسيين، ثم تناول البحث ظاهرة الصلب وموقف الاسلام منه كعنوان ثاني، وقد تفرع منه الصلب في خلافة الامويين، ثم الصلب في خلافة العباسيين، ثم ختمنا البحث بخاتمة قصيرة وذيّلناه بالهوامش.

أولاً : قطع الرؤوس:

موقف الإسلام منه :

لاشك في أن الإسلام جاء بشريعة سماوية تنظم حياة الإنسان وتحفظ له حقوقه وتكرمه على سائر المخلوقات وتحرم قتله، والنصوص القرآنية تؤكد ذلك ففي قوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٌ وَبِدْيَةٌ مُسْلِمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٌ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فِدْيَةٌ مُسْلِمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ (i)

نلاحظ تشديد قوي على ان القتل لا يكون إلا خطأ ويضع الإسلام حدوداً للتوبة من هذا الجرم المرتكب، وأشارت آيات أخرى إلى عقوبة من يقتل إنساناً مؤمناً فتجعله خالداً في نار جهنم ويصب عليه غضب الله، ففي قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِداً فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾ (ii) . وقوله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ (٢١) أولئك الذين حبّطت أعمالهم في الدنيا والآخرة وما لهم من ناصرين ﴾ (iii)

وثمة آية أخرى كأنها تعطي حجم هذا الجرم العظيم قال تعالى ﴿ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا ﴾ (iv)

وروي عن النبي (ﷺ) انه قال: " والذي نفسي بيده لو اجتمع على قتل مؤمن أهل السماء والأرض ورضوا به لأدخلهم الله جميعاً جهنم" (v) . وقوله (ﷺ): " لزوال الدنيا أيسر عند الله من قتل مؤمن" (vi) . وقوله (ﷺ): " من أعان على قتل مؤمن ولو بشطر كلمة جاء يوم القيامة مكتوب بين عينيه ايس من رحمة الله" (vii)

وعلى الرغم من أن الشريعة الإسلامية وقفت موقفاً مميزاً لحفظ حرمة وكرامة الإنسان فقد شرعت عقوبات رادعة وقاسية اتجه من يتجاوز على حقوق الآخرين ، وجعلت القتل والصلب وقطع الأيدي والأرجل عقوبات بحق من يتعرض لانتهاك حقوق الناس والتجاوز عليها، بعد ان يعجز التشريع الإسلامي من تصحيح سلوكه الشاذ، ومن الجدير بالذكر أن هذه التشريعات والحدود، إنما وضعها الإسلام لحفظ الكيان الاجتماعي ، والاجتماع البشري ، ولا نجد لها وضعت لمن قصر في عبادة من العبادات أو تكاسل في أداء فرض من الفروض ، لان هذه الأمور ترك عقوبتها إلى الله يحاسب عليها يوم القيامة ، إن شاء عاقب ، وإن شاء غفر . أما حقوق الناس فلم يتهاون الشارع المقدس في وضع الحدود لها ، والمعاقبة السريعة على انتهاكها . لم يكن العرب المسلمون أول من استخدم أسلوب قطع الرؤوس وصلبها، وإنما مارستها أغلب الأقوام غير المسلمة ، وكانت العادة إذا قتل المحارب خصمه، قطع رأسه وحمله إلى قومه، ولعل ذلك يدخل ضمن الإعلام بقتل العدو والتأكيد على هزيمته، وأنه يرفع من معنويات الجيش ويدفعهم للقتال، وبالمقابل يضعف الحماسة في جيش الخصم الذي يرى رؤوس شجعانه ترفع على الرماح، لاسيما إذا عرفنا أن أغلب المبارزين قبل بدأ القتال هم من الشجعان والقادة .

إن أسلوب القتال المتبع آنذاك ساعد على انتشار هذه الظاهرة ، فضلاً عن ضعف وسائل الإعلام إن لم نقل بانعدامها ، فقد كان القتال يتبع أسلوب الاشتباك بين المتحاربين مستخدماً السيوف والرماح، وكان الخاسر في المعركة ينهزم مخلفاً قتلاه في رحمة المنتصرين يفعلون بهم ما أرادوا، فكثيراً ما يلجأ المنتصرون إلى قطع رؤوس القادة والشجعان البارزين وأخذها معهم كدليل على انتصارهم ، وتأكيد قتل قادة وشجعان خصومهم.

ونقرأ إشارات في كتب المسيحية تشير إلى استخدام هذا الأسلوب في الانتقام : " وأبناء هيرودوس انتيباس ليست قليلة في الكتاب المقدس فهو الذي تزوج بامرأة أخيه هيروديا، ونال توبيخ يوحنا المعمدان حتى قطع رأسه وقدمه هدية لسالومة ابنة هيروديا" (viii)

وفي انكلترا قديماً قانون المشنقة (gibbetlaw) وهو إجراء عرفي باند كان يخول من لهم حق الانتخاب أن يعقدوا جلسة مستعجلة لمحاكمة أي شخص منهم بسرقة بسيطة (petitlarceny) ويجلبونه ثم يوجهون إليه التهمة، فإذا أقتهم ببراءته أطلقوا سراحه وإلا أمروا بتعليقه أو قطع رأسه في الحال^(ix).

ويبدو ان هذه الظاهرة لم تكن ظاهرة عربية إذا لا نجد العرب مارسوها في أيامهم (إي الحروب التي كانوا يخوضونها بينهم) إنما اشتهر بها الرومان إذا كانوا يقطعون رؤوس القتلى من المنهزمين . ولتأثر العرب بهم فيما بعد نتيجة للحروب التي خاضوها معهم صارت تلك الممارسة تقليداً يتبعونه في حربهم حتى تعدت ذلك فصارت ظاهرة ، مع التأكيد ان هناك بعض الممارسات في العصر الإسلامي الأول دعت لها الضرورة من باب أهميتها الإعلامية أكثر من كونها انتقاماً وتشفيماً، وقد تمت ضد رؤوس عرفت بكفرها وعداوتها للإسلام وتحصنها ومنعتها ، لذا كان استخدام هذا الأسلوب معها للدلالة على هزيمتها والتقليل من شأنها أمام الإسلام الجديد .

ومن ملاحظة مصادر التأريخ ان المسلمين مارسوا هذه الظاهرة في زمن النبي (ﷺ) ولم ينه الإسلام عنها ولم ترد روايات عن النهي عن قطع رأس الكافر ، فقد ذكرت لنا المصادر قطع رؤوس الكثير من الكافرين في الحرب والسلام ، فقد قطع ابن مسعود رأس أبا جهل ، وتذكر الرواية ان ابن مسعود كان ضعيفاً لم يستطع حمل الرأس ولذلك شق إذنه وجعل الخيط فيه وجعل يجره إلى رسول (ﷺ) ^(x).

كما أمر النبي (ﷺ) بقطع رأس (أم قرفة) وهي فاطمة بنت ربيعة بن بدر بن عمرو بن جوية بن لوزان ، فقد روي انه قال لقريش أرايتم ان قتلتم أم قرفة أتؤمنون ؟ فيقولون " أياك ذلك ؟ " فلما قتلها زيد بن حارثة الكلبي ، أمر النبي (ﷺ) برأسها فدير به في المدينة ليعلم قتلها ، وقد كانت منيعة تؤلب على رسول الله (ﷺ) ^(xi).

ويبدو من الرواية ان النبي (ﷺ) لم يكن يريد التشفي بأمر قرفة أو المثلي بها، وإنما أراد ان يظهر قتلها وإعلانه لمن كان ينصب العداة للمسلمين ، وان إيمانهم كان متوقفاً على قتل أم قرفة لكونها كانت تمثل مصدراً من مصادر القوة للمشركين لمنعتها، وتحديداً قوياً شرساً للدعوة لإمام المشركين كي لا يؤمنوا، ولم تكن أم قرفة بريئة كي يحرم قتلها وإنما كانت تؤلب على رسول الله وتنصب العداة له.

وكذلك أمر النبي (ﷺ) بقتل زعيم يهودي بارز والده من قبيلة طيئ وأمه من بني النضير وهو كعب بن الاشرف نشط ضد النبي (ﷺ) منذ أول الهجرة وكان من حلقات الاتصال الأساسية بين اليهود وقريش، ولقد كان سبب اغتياله يكمن في موقعه القيادي بين يهود يثرب ونشاطه التأمري الواسع^(xii).

وقد اختار النبي (ﷺ) لهذه المهمة محمد بن سلمه^(xiii)، واختار محمد معه نفراً من الأوس لتنفيذ المهمة وقد تمت في الليل وفي ارض اليهود، حيث وثبوا عليه وقتلوه وقطعوا رأسه وحمله معهم إلى البقيع ووضعوه بين يدي رسول الله (ﷺ) ^(xiv).

ومن الملاحظ أن النبي (ﷺ) لم يأمر بقتل مسلم أو بقتل مشرك في وقت السلم دون ان يعلن عداة للإسلام ويتأمر على المسلمين.

قطع الرؤوس في خلافة الراشدين

ذكر عن عقبه بن عامر الجهني(رض)^(xv) أنه قدم على أبي بكر برأس يناق البطريق، فأنكر ذلك، فقيل له إنهم يفعلون ذلك بنا ، قال: فاستناب بفارس والروم ؟ لا يحمل إلي رأس ، إنما يكفي الكتاب والخبر . وفي رواية قال لهم : لقد بغيتم ، أي تجاوزتم الحد. وفي رواية كتب إلى عماله بالشام لا تبعثوا إلي برأس ولكن يكفيني الكتاب والخبر^(xvi).
فيظاهر الحديث أخذ بعض العلماء ، قال: لا يحل حمل الرؤوس إلى الولاة لأنها جيفة ، فالسبيل دفنها لإحاطة الأذى ، ولأن إبانة الرأس مثله ، ونهى الرسول عن المثلي ولو بالكلب العفور^(xvii). وهذا أيضاً يؤكد ما ذهبنا إليه من كون هذه الظاهرة لم تكن عربية إنما شاهدها العرب المسلمين أسلوباً استخدمه المنتصر من الروم والفرس، لذا قال الخليفة : (استناب بفارس والروم) .

قال السرخسي: " وأكثر مشايخنا، على انه إذا كان في ذلك كبت وغيظ للمشركين أو فراغ قلب للمسلمين بان كان المقتول من قواد المشركين أو عظماء المبارزين فلا بأس بذلك. والدليل حمل ابن مسعود رأس أبي جهل إلى رسول الله (ﷺ) وما منعه ولم ينكر عليه ذلك"^(xviii).

مورست هذه الظاهرة في زمن الخلفاء الراشدين ولكنها بدأت تأخذ أبعاداً أخرى في الدولة العربية الإسلامية، إذ بدأ القادة الذين بيعتهم الخلفاء للحرب يستخدمون ضغائنهم وأحقادهم وعدواتهم ضد من يرسلون إليه بغض النظر عن إسلامهم من عدمه، وأخذت هذه الظاهرة تشكل ظاهرة عنف رهيبية أخذت بالازدياد في العهود الإسلامية التي تلت عهد الراشدين ولم يتورع عن استخدامها الخلفاء والسلطين ضد المسلمين فضلاً عن المشركين . وأكثر استخدامها ضد المناوئين للخلافة، ولعل استخدامها في الصراع السياسي كان أكثر من أي صراع آخر، كما سنرى .

ظاهرة قطع الرؤوس والصلب في الدولة العربية الإسلامية

م. د بثينة عادل عمران

ففي خلافة أبي بكر قام خالد بن الوليد بقطع رأس مالك بن نويرة (xix)، ورؤوس أصحابه ووضعها أثافي للقدور، قال الطبري: "كان مالك بن نويرة من أكثر الناس شعراً وأن أهل العسكر اثنوا برؤوسهم القدور، فما منهم رأس إلا وصلت النار إلى بشرته ما خلا مالكا، فإن القدور نضجت وما نضج رأسه من كثرة شعره وفي الشعر البشرية حرها أن يبلغ منه ذلك" (xx). وقد شهد أبو قتادة (xxi) على إسلام مالك فضلاً عن أن المصادر تُصرِّح بأن خالداً قتل مالكا مسلماً ونزا على امرأته في ليلة قتله (xxii)، وكانت جميلة وقد ذكر ابن خلكان (xxiii) عن أبي زهرة السعدي في قصيدة طويلة مشيراً إلى هذه الفضائح والفظائع.

الإقْلُ لحي أوطئوا بالسنانك تطاول هذا الليل بعد مالك
قضى خالد بغياً عليه لعرسه وكان له فيها هوى قبل ذلك
فامضى هواه خالد غير عاطف عنان الهوى عنها ولا متمالك
وأصبح ذا أهل وأصبح مالك إلى غير شيء هالك في الهوالك

ولا ريب في أن تصرف خالد بن الوليد لاقى استنكاراً واسعاً عند المسلمين حتى إن عمر بن الخطاب ألحَّ على أبي بكر بعزله (xxiv). وأن أبا قتادة كان مع خالد وقد تركه ورجع إلى المدينة وحلف أن لا يسير تحت لواء خالد، لأنه قتل مالكا مسلماً (xxv). الجدير ذكره أن أبا بكر على الرغم من ورود الرواية الأولى حول منعه حمل الرؤوس إليه فإنه لم يعاقب خالدًا وعدَّ ذلك اجتهاداً منه مع وجود الدليل على قتل مالك ظلماً وإلحاق الصحابة على إقامة الحد على خالد، ولعل المهم عند الخليفة على ما يبدو أن لا تحمل الرؤوس إليه حتى وإن قطعت دون سبب يستحق القطع، لأنها من الجيف التي لا يستطيع النظر إليها واكتفى بإخباره خبرها.

ظاهرة قطع الرؤوس في عهد بني أمية

أمعن الأمويون في استخدام هذا الأسلوب مع مخالفهم، بل إنهم لم يكتفوا بقطع الرؤوس، إنما حملوها إلى أماكن بعيدة . ولم يكن الأمويون يتورعون عن قتل من يخرج عليهم، فيقطعون رأس الرجل ويطوفون به من بلد إلى بلد، ويصلبون الجثة حيث تزدحم الإقدام، فلقد كان الحاكم الأموي يقتل من يشك بولائه لعلي ابن أبي طالب (عليه السلام) ويقطع رأسه ويرسله إلى الخليفة في الشام ليظاف به في الأسواق، وأول من طاف برأسه عمرو بن الحمق (xxvi).

ويغلب الظن على أن ظاهرة قطع الرؤوس ظاهرة إعلامية استخدمها الأمويون ليدخلوا الرعب في قلوب أعدائهم والمخالفين لسياستهم، كي لا يفكر احدٌ بالقيام بمعارضة قد تؤدي إلى الإطاحة بحكمهم، وأنها عقوبة دلت على مدى الحقد والانتقام والتشفي الذي كان الأمويون يكتفون لأعدائهم والخارجين عليهم .

قال ابن حبيب (xxvii): " ونصب معاوية رأس عمرو بن الحمق الخزاعي وكان شيعياً وديراً به في السوق وكان عبد الرحمن بن أم الحكم (*) اخذه بالجزيرة " . وهو اول انتهاك مارسه عامل الأمويين بالموصل عبد الرحمن بن عبد الله بن عثمان الثقفي (xxviii) الذي ألقى القبض على عمرو بن الحمق بعد مطاردة طويلة، ثم قتله وقطع رأسه وبعث به إلى معاوية في الشام فكان أول رأس حمل في الاسلام (xxix).

وقطع الأمويون رأس الحسين بن علي (عليه السلام) وأرسل إلى يزيد بن معاوية وحمل على خشبة طويلة ومعه رؤوس أصحابه في موكب سارت فيه العسكر برايتها وأبواقها، وقد تعطلت الأسواق (xxx). وأمر عبيد الله ابن زياد برأس الحسين فجعل يدار به في الكوفة ثم صلب فيها (xxxi). وصلب في دمشق ثلاثة أيام بعد ان أمر يزيد بذلك (xxxii).

لقد أشاع الأمويون جريمة قطع الرؤوس ومارسوها على نطاق واسع حتى صارت على هذه الصورة سنة في عصر بني أمية ومن جاء بعدهم من بني العباس، وصار للرؤوس خزانة في دار الخلافة يحفظون فيها، كل رأس في سبط خاص (xxxiii).

ومن غريب ما يحكى أنهم لما جاءوا إلى عبد الملك برأس مصعب بن الزبير وهو جالس في طاق بالكوفة، كان ابن عمير اللخمي (*) حاضراً عنده، فلما رأى الرأس بين يدي عبد الملك ارتعد، فقال له عبد الملك ((مالك ؟)) قال : " أعيد بالله أمير المؤمنين! كنت في هذا الطاق بهذا الموضع مع عبيد الله بن زياد فرأيت رأس الحسين بن علي بين يديه، ثم كنت مع المختار بن عبيد الله الثقفي فرأيت رأس عبيد الله بن زياد بين يديه، ثم كنت فيه مع مصعب بن الزبير هذا فرأيت فيه رأس المختار بين يديه ثم هذا رأس مصعب بن الزبير بين يديك! " فتشامع عبد الملك من ذلك، وقام بهدم ذلك الطاق (xxxiv).

ومن الجرائم الوحشية التي مارسها الطغاة من القادة في زمن بني أمية، ممارسات بسر بن ارطاة (xxxv)، الذي قتل طفلين لعبيد الله بن العباس (xxxvi) الذي كان عاملاً لعلي على اليمن، فلما دخلها بسر هرب عبيد الله فقبض بسر على صبيين له، وأخذهما وقطع رأسيهما بمديّة كانت معه (xxxvii). وهذا يدل على مدى وحشية السلطة الأموية المتمثلة بمن يصدر الأوامر من الخلفاء ويعطي الصلاحيات وبمن ينفذها بكل قسوة متفانيا في خدمة أسياده حتى وان كان ذلك على حساب قتل الأبرياء من الناس والأعظم قتل الأطفال وترويع النساء، بل إن اختيار الولاة يتم على أساس الأقسى والأكثر وحشية والأخلص في تنفيذ الأوامر دون أن يلتفت إلى شرعية الأمر من عدمه .

ويبدو ان عادة قطع الرؤوس استمرت بل ازدادت كلما تقدم عمر الدولة الإسلامية وزاد الصراع على السلطة . فقد قتل عبد الملك بن مروان سعيد بن عمرو الأشدق (*) الذي دعا الناس إلى بيعته منتهزاً خروج عبد الملك لقتال زفر بن الحارث (*)،

فرجع عبد الملك إلى دمشق واستدرجه وأعطاه الأمان، إلا ان عبد الملك غدر به وقتله بنفسه، فأمر به فأضجع وذبح ذبحاً في بساط والقي برأسه مع صرر المال، وقطعت رؤوس أصحابه^(xxxviii). ولم يكتفِ الخلفاء الأمويون بالقتل وقطع الرؤوس، وإنما كانوا ينصبونها حيث يزدحم الناس، ويظل الرأس معلقاً ليراه المارة ويذهب بخبره المسافرين، ويعلم به غير الحاضرين. وتعد المصادر التاريخية بذكر من قطعت رؤوسهم وصلبت. روى ابن عنبه^(xxxix)، أن زيد بن علي^(xl)، لما قطع رأسه وبعث به إلى المدينة نصب عند قبر النبي (ﷺ) يوماً وليلة. ونصب مصعب بن الزبير رأس عبيد الله بن الحر الجعفي بالكوفة^(xli). ونصب عبد الملك رأس مصعب بمصر، ثم رده فنصبه بدمشق. فأخذته عاتكة بنت يزيد بن معاوية^(*) فغسلته وحنطته ودفنته، ونصب الوليد بن يزيد رأس يحيى بن زيد بن علي وكان نصر بن سيار أنفذه إليه من خراسان^(xlii). ونصب يزيد بن عبد الملك رأس عبد الله بن موسى بن نصير^(xliii) وكان بعث به إليه بشر بن صفوان الكلبي^(xliv) من افریقیة، اتهمه بقتل يزيد بن أبي مسلم مولى الحجاج بن يوسف^(xliv). مما سبق يتضح أن الأمويين انتهجوا سياسة العنف والترهيب ضد خصومهم السياسيين وكان من أبرز مظاهرها قطع الرؤوس وحملها إلى البلدان البعيدة وصلبها في أماكن ازدحام الناس إعلماً موجهاً لزرع الخوف في قلوبهم وتحيدهم عن المشاركة في الثورات بل التفكير في الخروج، وهم بهذا كانوا قد أسسوا لظاهرة العنف في المجتمع الإسلامي، التي صارت ظاهرة سياسية اقتدى بها من جاء بعدهم إلى يوم الناس هذا.

ظاهرة قطع الرؤوس في خلافة العباسيين

لم يكن العباسيون أقل قسوة ممن سبقوهم في استخدام هذا الأسلوب مع مناوئهم، فقد ساروا على ما سار عليه الأمويين من أتباع القسوة والعنف والقتل والتكيل، ولا نبالغ إن قلنا إنهم كانوا أشد قسوة منهم، ففي رواية ان ابا العباس السفاح بعد أن ظفر ببني أمية أمر برأس ابن هبيرة فوضع بالحيرة على خشبة ومعه غيره من عمال مروان بن محمد، وبها رفع رأس مروان بن محمد آخر خلفاء بني أمية وعن يمينه رأس ثعلبة بن سلامة^(xlvi)، ورأس عثمان بن أبي شعيب عن يساره وانقطعت شعبة بني أمية وطلبوا تحت كل حجر ومدر^(xlvii). ونصب الهادي رأس الحسين بن علي (صاحب فخ)^(xlviii)، في بغداد على الجسر، ثم بعث به إلى خراسان، ونصب طاهر بن الحسين بن مصعب^(xlix) رأس محمد بن هارون (الأمين) ببغداد على باب بستان مؤنسة، ثم وجه به إلى المأمون بخراسان فنصبه هناك^(l). وبعث المأمون إلى الحسن بن سهل^(li) وهو بقم الصلح^(lii)، برأس علي بن أبي سعيد ورأس عبد العزيز بن عمران^(liii) ورأس خلف المصري ورأس مؤنس التاجر، واتهمهم بدم الفضل بن سهل، فنصبها الحسن بن سهل هناك^(liv). ونصب المتوكل رأس إسحاق بن إسماعيل التفليسي ببغداد على باب العامة. وكان بغا الكبير^(lv) أنفذه من ارمينيا^(lvi). ويبدو أن هذه الظاهرة استمرت مع استمرار التنافس السياسي والديني في الدولة العربية الإسلامية، دون ان تراعى فيها حقوق الناس، بل إنها مورست بوحشية فمتى ما ظفر أحد المتخاصمين بخصمه انتقم منه ومثل به وعلق جسده ورأسه، بل في أحيان كثيرة يعلق الرأس في بلد والجسد في بلد آخر. وقد يصل الحقد بهم إلى نبش القبور وإخراج الجثث منها وإنزال العقوبة بها متناسين حرمة الإسلام لهذه الأفعال والجرائم. ذكر ابن كثير^(lvii)، أن عبد الله بن علي العباس، أول ما دخل دمشق، دخلها بالسيف، وأباح القتل ثلاث ساعات، وجعل جامعها سبعين يوماً إسطيلاً لدوابه وجماله، ثم نبش قبور بني أمية. وجاء في المنتظم^(lviii)، "وفي أواخر ذي الحجة وصل إلى بغداد رأس احمد بن عبد الملك بن عطاش^(lix) ورأس ولده معه وهو متقدم الباطنية بقلعة أصفهان".

ولم يقف الأمر عند قطع الرؤوس وصلبها، وأنهم كانوا يسلخون جلود القتلى كما يسلخون الشاة، وهذا يتم عن قسوة غريبة ووحشية عجيبة، فينقل لنا ابن الجوزي^(lx)، عن السلطان محمد بن ملك شاه عندما اهتم بأمر الباطنية فقد ذكر في حديثه، "فأذعنوا بالطاعة فأخرجهم إلى أماكن التمسوها ونقضها في ذي القعدة... وقتل رئيسها ابن عطاش وسلخه وقتل ابنه". وإن القتل وقطع الرؤوس لم يكن كافياً لأشفاء الغليل فقد رميت جثث في نهر دجلة وأحرقت أخرى.

ففي رواية، أن الوزير علي بن احمد المعروف بـ أبي طالب السمرمي (وسميرم قرية باصبيان) كان وزير السلطان محمود وكان مجاهراً بالظلم حتى إنه يقول: "لقد سننت على أهل بغداد السنن الجائرة فكل ظالم يتبع أفعالي وما اسلم في الدنيا وقد فرشت حصيرا في جهنم وقد استحييت من كثرة التعدي على الناس وظلمي من لا ناصر له"، وقيل إن جماعة حملوا عليه وقتلوه عند تجواله في بغداد، وقد حز رأس الذي تولى قتله وقتل الأربعة الذين شاركوا القتل وألقيت جثثهم في نهر دجلة^(lxi). ولم يكتفِ أحياناً بقطع الرأس فقد بصاحب القتل ممارسات أخرى، لأن القتل وحده قد لا يكون شافياً لغيلل أولئك القتلة فقد نجدهم يمارسون عقوبات كثيرة على جثة المقتول بعد قتله، جاء في الروايات، ان ابن الأبار^(lxii) (ت ٦٥٧ هـ) كان مقرباً إلى السلطان تونس أبي زكريا يحيى بن عبد الواحد بن أبي حفص، ولما مات أبو زكريا خلفه ابنه المستنصر، قرب ابن الأبار واستمع إلى نصحه، ثم غضب عليه وصادر مصنفاً فوجد بينها قصيدة في هجاء السلطان فأمر أن يقتل ويقطع رأسه ويطعن بالحرايب ثم أحرق جسده ومصنفاته وأشعاره وإجازته العلمية في محرقة واحدة^(lxiii).

ظاهرة قطع الرؤوس والصلب في الدولة العربية الإسلامية

م. د بئينة عادل عمران

ثانياً ظاهرة الصلب

الصلب والصلب: الصديد الذي يسيل من الميت، وبه سُمِّي المصلوب لما يسيل من دكه. والصلب هذه القتلة المعروفة، مشتق من ذلك. لأن ودكه وصديده يسيل. والصلب المصلوب، والصلب الذي يتخذه النصراني على ذلك الشكل (Ixiv).
موقف الإسلام

لا يختلف اثنان في أن الإسلام لا يشجع على القتل بل هو يعاقب عليه ويضع الديات الثقيلة على من يقتل، ويعتبر القتل جرمًا عظيمًا قال تعالى: ﴿مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا﴾ (Ikv).
ومن جهة السنة النبوية أيضًا فالأمر في غاية الوخامة كما عرضه القرآن فقد ذكر النسائي (Ixvi)، في سننه عن رسول الله (ﷺ) قوله: "الكبائر: الشرك بالله، وعقوق الوالدين، وقتل النفس، وقول الزور". ويشند الإثم والعذاب إذا كان المقتول مؤمنًا بريئًا صالحًا، فقد روي عن الرسول الكريم (ﷺ) انه قال: "والذي نفسي بيده لقتل مؤمن أعظم عند الله من زوال الدنيا" (Ikvii). وقوله (ﷺ): "كل ذنب عسى الله ان يغفره إلا الرجل يموت كافرًا أو الرجل يقتل مؤمنًا متعمدا" (Ikviii).

لم يغفل القرآن أن يضع عقوبة لمن يقتل ويأخذ المال (قاطع طريق) ويعتدي على حقوق الناس فقد جاء في قوله: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ﴾ (Ixcix). وقد ورد عن ابن عباس أنها نزلت في قطاع الطريق من المسلمين وبه يقول مالك والشافعي وأبو ثور وأصحاب الرأي، وحكي عن عبد الله ابن عمر أنه قال: نزلت هذه الآية في المرتدين عن الإسلام وقتلوا الرعاة واستاقوا ابل الصدقة فبعث النبي (ﷺ) من جاء بهم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم وألقاهم في الحرة حتى ماتوا، قال أنس فنزلت في ذلك الآية (Ixx).

ويبدو أن الصلب إنما شرع ليردع غير الجاني بعد أن يشتهر أمر الجاني وما حصل له من عقوبة فهو أسلوب إعلامي، ففي قول ابن قدامة (Ixxi): "إنما شرع الصلب ردعا لغيره ليشتهر أمره وهذا يحصل بصلبه بعد قتله".
ويذهب الشافعي والاوزاعي ومالك والليث وأبو حنيفة وأبو يوسف إلى أن عقوبة الصلب في التشريع تسبق عقوبة القتل حيث يصلب ثم يقتل، لأن الصلب جزاء على المحاربة فيشرع بالحياة كسائر الأجزية ولأن الصلب بعد قتله يمنع تكفينه ودفنه فلا يجوز، ولأن الله قدم القتل على الصلب في الآية لفظاً والترتيب بينهما ثابت بغير خلاف فيجب التقديم (Ixxii). ويذهب ابن قدامة (Ixxiii) إلى القول: "بان صلبه حياً تعذيب له وقد نهى النبي (ﷺ) عن تعذيب الحيوان، واما لكونه جزاءً على المحاربة قلنا لو شرع لردعه لسقط بقتله كما يسقط سائر الحدود مع القتل، وإنما شرع الصلب ردعا لغيره ليشتهر أمره وهذا يحصل بصلبه بعد قتله".

إن الإسلام لا يشجع على هذه الظاهرة حتى إنه جعل على من قصد مصلوباً ونظر إليه وجوب الغسل عقوبة (Ixxiv).
وأشارت كتب الفقه إلى أن المصلوب إذا مات لا يترك أكثر من ثلاثة أيام دون دفن (Ixxv). عن علي بن أبي طالب (عليه السلام) قال: قال رسول الله (ﷺ): "لا تقروا المصلوب فوق ثلاثة أيام حتى ينزل فيدفن" (Ixxvi).
عن علي بن الحسين عن أبيه، أن علي بن أبي طالب (عليه السلام) قتل رجلاً بالبحيرة فصلبه ثلاثة أيام، ثم انزله يوم الرابع فصلى عليه، ثم دفنه (Ixxvii).

ولا يتوهم البعض أن الإسلام قد أباح الصلب عند تشريعه، وإنما شرع الصلب ليردع المنحرفين والضالين الذين يقتلون الناس ويعتدون على أموالهم ويقطعون طريقهم، ولم يسمح الإسلام بقتل الأبرياء وتعليق جثثهم للتشفي والانتقام، أو لمجرد معارضتهم لسياسة الحكام ورفض الأنظمة الجائرة، وقول الحق، أو للإيمان بدين أو مذهب، أو القول بالرأي، والاعتقاد بمعتقد، فلا يبيح الإسلام قتل الناس أو التمثيل بجثثهم، بل يعاقب على ذلك ويمنع ممارسته.

وأول من صلبه المسلمون هو ابن أبي معيط (سنة ٢هـ) وهو عقبة بن أبان بن ذكوان بن أمية بن عبد شمس، من مقدمي قريش في الجاهلية كنيته أبو الوليد، وكنية أبيه أبو معيط، كان شديد الأذى للمسلمين عند ظهور الدعوة فأسروه يوم بدر وقتلوه ثم صلبوه، وهو أول مصلوب في الإسلام (Ixxviii).

ومما يؤكد أن الصلب إنما كان أسلوباً إعلامياً ودعائياً يضعف فيه معنويات الخصم، فقد كان المصلوب يعلق في أماكن بارزة تزدهم فيها الناس كي يشتهر خبره بل قد يصاحب الصلب إعلان وتجمهر، كما حصل في صلب خبيب بن عدي الأنصاري الأوسي الذي أسره بنو لحيان وباعوه في مكة واشتراه بنو الحارث بن عامر على انه قتل الحارث بن عامر يوم بدر، فقد ذكر في السيرة الحلبية (Ixxix)، قال: "لما خرجوا ليقتلوه خرج النساء والصبيان والعبيد فلما انتهوا به إلى التعقيم (Ixxx) أمروا بخشبة طويلة فحفروا لها فلما انتهوا بخبيب إليها وبعد صلاته للركعتين صلبوه على تلك الخشبة أي ليراه الوارد والصادر ليذهب بخبره إلى الأطراف". وقيل إن الذي تولى صلبه عقبة بن الحارث (Ixxxi) وأبو هبيرة العبدري، فخبيب أول من صلب من المسلمين وأول من سن صلاة ركعتين عند القتل (Ixxxi).

ويمكن القول إن ظاهرة الصلب مارسها أقوام وديانات أخرى، ولم يكن المسلمون أول من مارسها. ذكر ابن سعد (Ixxxiii)، في قصة إسلام سلمان الفارسي (رضي الله عنه) أنه خدم عند أسقف في بلاد الشام ويذكر سلمان (رضي الله عنه) أنه كان من أسوء ما رأى حيث كان يأمر قومه بالصدقة ويكنزها لنفسه ولما مات اجتمعوا ليدفنه فاخبرهم سلمان بما كان يصنع وأعطاهم البينة على ذلك، فقاموا بصلبه على خشبة ثم رموه، ويتضح أن الصلب والرجم لم تكن عادة عربية، وإنما سبقتهم في ممارستها غيرهم من الأقوام.

ولم تخل أمة من فعل ما يسيئ إلى حقوق الإنسان والتمثيل بالجثث وقتل الأبرياء، فقد ذكر أن اليهود مارسوا هذا الأسلوب مع الأنبياء وقصة يحيى بن زكريا معروفة ذكرتها كتب التاريخ والتفسير (Ixxxiv).

وذكر لنا القرآن في قصص الأولين ما قام به اليهود بحق عيسى بن مريم (عليها السلام) حتى إنهم أرادوا صلبه، بل انهم ظنوا أنهم صلبوه. ففي قوله تعالى: ﴿ وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ ﴾ وقولهم إنا قتلنا المسيح بن مريم رسول الله وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم^(lxxxv).

وكذلك فعل قيصر ملك الروم بفروة بن عمرو الجذامي عامله على عمان من أرض البلقاء الذي أسلم وكتب إلى رسول الله (ﷺ) بإسلامه وبعث من عنده رسولاً يقال له مسعود بن سعد من قومه وأهدى لرسول الله (ﷺ) الهدايا، فقبل رسول الله كتابه وهداياه فبلغ قيصر إسلام فروة بن عمرو فبعث إليه وحبسه حتى مات في السجن فلما مات صلبه^(lxxxvi). إن الصلب كفكرة لم تكن غائبة عن الديانات الأخرى، فقد عرفت الديانات الهندية، فالبرهمنيون يعتقدون ان كرشينا هو الإله (فينشو) قد خلص الإنسان بتقديم نفسه ذبيحة عنه ويصورون (فينشو) مصلوباً متقوب اليدين والرجلين وعلى قميصه قلب الإنسان معلقاً^(lxxxvii).

ويبدو أن فكرة الخلاص بتقديم الإله نفسه فداء لتفكير خطيئة أزرية متلبسة بها الإنسانية قد انتقلت إلى المسيحية من الديانات الهندية^(lxxxviii).

وقد وصفت لنا المصادر كيفية سجن بطرس^(lxxxix)، وصلبه بالتفصيل "وقيل ان المسيحيين في رومية نصحوه بأن يهرب غير انه كما يقولون، رأى السيد داخلاً وهو يحمل الصليب فقال له إلى أين يا سيد؟ فأجابته إلى رومية حيث أصلب ثانية، قيل فتوبخ بطرس ورجع واستشهد مصلوباً، وطلب أن ينكس الرأس إمعانا في تأديب نفسه وفي الشهادة لسيدته"^(xc).

الصلب في خلافة الأمويين

كان أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) يجلس عند ميثم التمار^(xci)، فيحدثه، فقال له ذات يوم: انك تموت مصلوباً، قال يا مولاي، وانا على فطرة الإسلام؟ فقال نعم يا ميثم، ثم قال له يا ميثم، تريد ان أريك الموضوع الذي تصلب فيه، والنخلة التي تعلق عليها وعلى جذعها؟ قال: نعم يا أمير المؤمنين، فجاء به إلى رحبة الصيارفة، وقال له: ها هنا، ثم أراه النخلة. فأخذ ميثم يتعهداها، حتى قبض أمير المؤمنين (عليه السلام) وظفر معاوية بأصحابه، فأخذ ميثم فيمن أخذ وقبض، وأمر معاوية بصلبه فصلب على ذلك الجذع^(xcii).

وفي عمدة الطالب^(xciii) قال: وجدت عن بعضهم أنه قال: لما قتل زيد بن علي سنة (١٢١ هـ) صلب ورأيت رسول الله (ﷺ) تلك الليلة مستنداً إلى خشبة وهو يقول: "إنا لله وانا إليه راجعون أيفعلون هذا بولدي؟". وعن جرير ابن حازم قال: "رأيت رسول الله (ﷺ) في النوم مسنداً ظهره إلى خشبة زيد بن علي وهو يبكي ويقول هكذا تفعلون بولدي؟"^(xciv).

وكان زيد بن علي حيث صلب يوجه وجهه ناحية الفرات فيصبح، وقد دارت خشبة ناحية القبلة مراراً وعمدت العنكبوت حتى نسج على عورته، وقد كانوا صلبوه عرباناً^(xcv). ولم يكتفوا بصلب زيد ولم يشف غليلهم أنهم جردوه، بل مكث زيد مصلوباً إلى أيام الوليد بن يزيد، حيث أنهم صلبوه في خلافة هشام بن عبد الملك في كناسة الكوفة سنة إحدى وأثنتين أو ثلاث وعشرين ومئة وله اثنتان أو أربع وأربعون سنة ولم يزل مصلوباً إلى سنة ست وعشرين ومئة ثم أنزل بعد أربع سنين من صلبه ثم أحرقه بالنار فسمي زيد النار^(xcvi). وفي مقاتل الطالبين^(xcvii)، أن زيدا مكث مصلوباً إلى أيام الوليد بن يزيد فلما ظهر ابنه يحيى بن زيد كتب الوليد إلى عامله يوسف "أما بعد فإذا أتاك كتابي هذا فانظر عجل أهل العراق فأحرقه وأنسفه في اليم نسفاً والسلام". فأمر به يوسف فانزله من جذعه فأحرقه بالنار ثم جعله قواصر ثم حمله ثم ذراه في الفرات.

وهل مثل هذه الجريمة تحتاج إلى توضيح أم إنها تنم عن حقد دفين واستهتار بكل القيم الإنسانية، كما إنها وحشية من طراز خاص لم يصدف أن سمعها شخص، نفذت من حكام كانوا مسؤولين مسؤولية خاصة عن تطبيق مبادئ الإسلام، ومثله وقيمه وتشريعاته، فلا نجدهم يبالون بكل القيم والتشريعات، ويرتكبون المجازر والفظائع والفضائح. فبدلاً من أن يوصي الخليفة عماله بحفظ دماء المسلمين، كان يأمرهم بالقتل والتمثيل، وإحراق الجثث. فمثل هؤلاء الحكام لا يمتون للإسلام بصلة. وعلى عكس ذلك نجد علي بن أبي طالب (عليه السلام) يراقب عماله ويحاسبهم ويوصيهم أن يسيروا في الناس سيرة حسنة، ففي كلام له عند عهده لمالك الأشتر حين ولاء مصر وأعماله قال فيه: "وأشعر قلبك الرحمة للرعية والمحبة لهم والطف بالإحسان إليهم، ولا تكون عليهم سبغاً ضارياً تغتتم أكلهم فأنهم صنفان إما أخ لك في الدين وإما نظير لك في الخلق"^(xcviii).

وصلب يحيى بن زيد على باب مدينة الجوزجان في وقت قتله، ولم يزل مصلوباً من زمن الوليد بن يزيد إلى مجيء العباسيين فانزلوه ودفنوه^(xcix).

وصلب زياد بن أبيه، مسلم بن زيمر وعبد الله بن نجي الحضرميين على أبوابهما أياما بالكوفة، وكانا شيعيين وذلك بأمر معاوية، وقد عدهما الحسين بن علي (عليه السلام) على معاوية في كتابه إليه: "الست صاحب حجر والحضرميين الذين كتب إليك ابن سمية إنهما على دين علي ورأيه، فكتبت إليه من كان على دين علي ورأيه فاقته وأمثل به، فقتلتهما ومثل بأمرك بهما"^(c). وهذا يدل على أن القتل والصلب لم يكن بدافع العقوبة الشرعية، إنما كان بدافع الحقد والتكيد بالخصوم والحذف الوجودي لمن لا يتفق وتوجهات السلطة، بل المختلف الآخر في الرأي والفكرة والمشروع.

وصلب الحجاج في خلافة عبد الملك بن مروان عبد الله بن الزبير بمكة منكسا، وصلب عبد الله بن الزبير أخاه عمرو بن الزبير بمكة ثم أنزله، وصلب القاسم بن محمد بن الأشعث الكندي في ولاية مصعب بن الزبير للعراق مزيداً وعبد الله ابني خيران بن جابر من بني جنجور بن جندب وكانا إدعيا قتل محمد بن الأشعث مع المختار فذبحهما في جبانة كندة وصلبهما^(ci).

ظاهرة قطع الرؤوس والصلب في الدولة العربية الإسلامية

م. د بثينة عادل عمران

ونلمس أن القتل لم يكن لإقامة حد من حدود الله فلو كان كذلك ما لجؤوا إلى التمثيل بالقتلى وصلبهم وارتكاب الجرائم بحقهم.

وصلب مسلمة بن عبد الملك في خلافة يزيد بن عبد الملك يزيد بن المهلب بن أبي صفرة بجسر بابل وعلق معه خنزيراً وسمكة وزق خمر^(cii). وصلب نصر بن سيار جديح بن علي الكرمانى الأزوي بعدما قاتله، فأطال قتاله فصالحه نصر حتى إذا أمن، غدر به نصر فصلبه على ميدان مرو. وصلب مروان بن محمد بن مروان، الأصعب بن ذؤالة الكلبي بحمص وصلب أصحابه معه^(ciii). وهذا يدل بوضوح على أن السياسة لعبت دورها في إقصاء الخصوم وتصفييتهم وقتلهم بأبشع صور القتل لكسب أمرين مهمين:

أولهما: التنكيل والحد والتشفي والانتقام وإنزال أشد العقوبات بمن هم على طرف النقيض من توجهات السلطة وبرنامجهما السياسي.

وثانيهما: إسكات الخصوم ونشر الخوف والذعر في قلوب من يفكروا بالخروج على السلطة، باستخدام أفسى ألوان العقاب وأبشع طرق التعذيب مما يرهب الآخرين ويخوفهم من الوقوع في المحذور.

الصلب في خلافة العباسيين

لم ينته مسلسل العنف وأسلوب الصلب هذا عند نهاية دولة بني أمية، وإنما أكمله بني العباس بوحشية وقسوة أشد. ويمكن القول إنهم افتتحوا دولتهم بالقتل والصلب وقطع الرؤوس. فقد قتل أبو العباس السفاح سليمان بن هشام بن عبد الملك وابنيه بعدما أمنهم، وكانت أم سلمة زوجته كلمته فيهم، فلما حرض عليهم سديف بن ميمون^(civ) في شعره قتلهم وصلبهم، وصلب أيضاً سليمان بن حبيب بن المهلب بن أبي صفرة وسليمان بن سليم بن كيسان الكلبي، وكان الكلبي فيمن حارب زيد بن علي مع يوسف بن عمر^(cv).

وصلب أبو جعفر المنصور عبد الجبار بن عبد الرحمن الأزوي، وكان ولاءه خراسان فخالف فظفر به فصلبه بالكوفة، وصلب المنصور أيضاً خالد بن عثمان بن خالد بن الزبير وكان خرج مع محمد بن عبد الله بن الحسن (ذو النفس الزكية) فظفر به وصلب شيخ بن عميرة الأسدي (أبا سارة) السامي^(cvi) وكان خالف المنصور^(cvii).

وصلب المهدي يوسف النرم، وكان خالف بخراسان فظفر به وصلبه ببغداد، وصلب الرشيد جعفر بن يحيى بن خالد البرمكي ببغداد وقطعه ثلاث قطع، ثم ضم رأسه إلى أعلى بدنه، فصار بقطعتين، ثم أحرقه^(cviii).

والعجيب أن القتل والصلب طال أقرب المقربين إلى الحكام، فرغم قرب البرامكة من هارون الرشيد ومساندتهم له في الوصول إلى الخلافة، لم يشفع لهم ذلك من القتل والتنكيل والصلب، بل أن ما فعله الرشيد بجعفر البرمكي، لا يفعله العدو بعده. ومثله فعل المعتصم ببابك الخرمي، قال الذهبي^(cix) "ثم أمر المعتصم بأربعته فقطعت، ثم قطع رأسه وطيف به بسامراء وبعث بأخيه إلى بغداد، ففعل به نحو ذلك". وأيضاً في موضع آخر قال: "ثم ضربت عنقه، وأحرقت جثته، وفعل ذلك بأخيه"^(cx).

ولعل شريط العنف المتمثل بالقتل وقطع الرؤوس والصلب لا تجد خليفة من خلفاء بني العباس إلا وقد اشترك فيه، وبين أيدينا من المصادر ما يؤكد ذلك، ولا نريد أن نضع قائمة جرد بأسماء المصلوبين، وإنما أردنا أن نبرز هذه الظاهرة، ونبين مدى بشاعتها وموقف الإسلام منها، ونبين ما ابتلت به الأمة من حكام وسلطين، بعيدين كل البعد عن منهج الإسلام وتشريعاته، لا يتورعون عن سفك الدماء، واستخدام أساليب العنف، والتجاوز على حقوق الناس، بالقتل والصلب والحرق، وتقطيع الأوصال وما إلى ذلك من قسوة ووحشية.

ولم تقف قسوة الحكام والسلطين عند القتل والصلب، بل هم أحياناً يبحثون عن أسلوب أعنف من ذلك لأشياء الغليل، وأخافت الخصوم. ففي سنة (٣٦٧هـ) دخل عضد الدولة إلى بغداد واستولى عليها، وقبض على ابن بقية^(cxi)، وأمر أن يلقى بين قوائم الفيلة لتقتله، ففعل به ذلك وصلب على رأس الجسر في السنة نفسها، فرثاه أبو الحسين الأنباري بأبيات منها.

علوا في الحياة وفي الممات لحق أنت إحدى المعجزات^(cxii).

وبقي ابن بقية مصلوباً إلى أيام صمصام الدولة فأنزل من جذعه ودفن^(cxiii). وتدعونا الروايات إلى الاعتقاد بأن استخدام الحكام أسلوب الصلب، كان لإشاعة الخوف بين المحكومين، والإقلاع عن المعارضة. ففي سنة (٥٣٨هـ) زاد أمر العيارين وكثروا لأمنهم من الطلب بسبب ابن الوزير وابن قاورت أخي زوجة السلطان مسعود، لأنهما كان لهما نصيب من الذي يأخذه العيارون، وكان النائب في شحنية بغداد مملوكاً اسمه ايلدكز وكان صارماً مقدماً ظالماً فحملة الإقدام إلى أن حضر عند السلطان مسعود فقال له السلطان: إن السياسة قاصرة والناس قد هلكوا قال: يا سلطان العالم إذا كان عقيد العيارين ولد وزيرك وأخا امرأتك فأى قدرة لي على المفسدين وشرح له الحال، فقال له الساعة تخرج وتكبس عليهما أين كانا وتصلبهما، فان فعلت وإلا صلبتكم، فأخذ خاتمه وخرج فكبس على ابن الوزير فلم يجده، فأخذ ما كان عنده وكبس على ابن قاورن فأخذه وصلبه، فأصبح الناس وهرب ابن الوزير وشاع الأمر ورئي ابن قاورت مصلوباً فهرب أكثر العيارين وقبض على من أقام وكفى الناس شرهم^(cxiv).

وقد يكون صلب رأس بيلد وصلب الجسد في بلد آخر عادة مارسها الخلفاء. فقد صلب الواثق، أحمد بن نصر بن مالك بن الهيثم الجزاعي بسر من رأى ونصب رأسه ببغداد.

ولم يقتصر القتل والصلب على المحاربين والخارجين على سياسة الحكام والسلطين إنما، طال العلماء أيضاً، فقد تحمل العلماء والقضاة تبعات فتوَاهم بأن قتلوا أو صلبوا وعلقوا في الشمس حتى الموت. وذكر الذهبي^(cxv)، في ترجمة محمد بن الحلبي قاضي برقة فقال: "أناه أمير برقة، فقال: غدا العيد، قال: حتى نرى الهلال، ولا أفطر الناس، وأتقلد إثمهم، فقال: بهذا جاء كتاب المنصور - وكان هذا من رأي العبيدية يفطرون بالحساب ولا يعتبرون الرؤية - فلم يرى الهلال، فأصبح الأمير

بالطبول والبندوب واهية العيد، فقال القاضي: لا أخرج ولا أصلي، فأمر الأمير رجلاً خطب، وكتب بما جرى للمنصور، فطلب القاضي إليه، فاحضر فقال له: تنصل، وأعفر عنك، فامتنع، فأمر، فعلق في الشمس إلى أن مات، وكان يستغيث العطش، فلم يسق، ثم صلبوه على خشبة فلعنة الله على الظالمين".

وقد يكون الإيمان بعقيدة سبب للقتل وقطع رأس المسلم أيضاً فيروي عن ظهير الدين الأردبلي، المعروف بقاضي زادة الشهيد للتشيع وذكر انه كان حنيفياً وعزم على إظهار شعار الرفض واعتقاد الأمامية على المنبر، وعلق على باب زويلة بالقاهرة^(cxvi).

وذكر ابن شبه أن السلاطين كانوا يصلبون على ذناب^(cxvii)، فقال هشام بن عروة لزياد بن عبيد الله الحارثي، يا عجا أتصلبون مضرب قبة رسول الله ((ﷺ))؟ فكف عن ذلك زياد، وكفت الولاية بعده^(cxviii).

وقيل إن النبي (ﷺ) ضرب قبة يوم الخندق على موضع ذناب وصلى عليه. وأن عائشة بعثت إلى مروان بن الحكم حين قتل ذناباً^(cxix)، وصلبه على ذناب: تعست، صلى عليه رسول الله (ﷺ) واتخذته مصلياً^(cxx).

والأغرب في القضية أن تنيش القبور وتخرج منها الجثث لتصلب وتبقى لأيام والبعض لسنوات، ورغم أن الشريعة الإسلامية توجب الإسراع في تغسيل الميت وتجهيزه ودفنه، ولا تجوز نيش قبره إذا دفن، ولا يجوز التمثيل به وتقطيع أوصاله بل هو من المحرمات الكبيرة التي لم يجوزها الشارع بالنسبة إلى الكلب العقور^(cxxi).

ونيش قبر مسلم بن عقبة^(cxxii) قائد جيش بني أمية في واقعة الحرة، بعدما رحل إلى مكة بجيشه، وقد مات في بعض الطريق، فدفن في ثنية المشلل^(cxxiii)، فلما تفرق القوم عنه أتته أم ولد ليزيد بن عبد الله بن زمة، وكانت من وراء العسكر تتربح موته، فنيشت قبره، ثم صلبته على المشلل^(cxxiv).

ولما ولي مروان بن محمد نيش قبر يزيد بن الوليد واستخرجه وصلبه^(cxxv). ولما ولي أبو العباس الخلافة كتب إلى عمه عبد الله بن علي وهو بالشام أن تتبع بني أمية وتقتلهم ففعل، ثم كتب إليه أن تتبع قبورهم وتنيشها وتخرج ما فيها من العظام ففعل^(cxxvi).

الخاتمة

وبعد هذه الجولة في المصادر يتضح لنا أن ظاهرة القتل وقطع الرؤوس والصلب كانت جريمة إنسانية ارتكبتها الحكام والسلاطين بحق المسلمين، وقد مورست بوحشية تامة، وبعيد عن الشريعة الإسلامية، حيث استخدمت لإخافة الناس وإسكاتهم والتشفي بالخصوم السياسيين والدينيين، وأنها أظهرت مدى قسوة هؤلاء وتجراهم على حرمة المسلم فضلاً عن غير المسلم، في الإسراف بقتله وتقطيع أوصاله، وصلبه، وحرقه ورميه بالماء، وأحياناً نيش قبره وإخراجه، وإعادة صلبه.

هذه محاولة لإعطاء صورة عن ظاهرة مقلقة تهدد وتهدد الناس على مستوى من ارتكب جرماً فضلاً عن البريء فهي لا غرو أن تكون بشعة مفرزة مهما زوقها وأولها المتأولون، إذ إن المثلى هي جريمة لا يقبلها العقل والمنطق السليم. نخلص من ذلك كله إلى أن هذه الجريمة مورست على مستوى عالٍ واستخدمت سلاحاً فتاكاً في إرهاب الناس ووسيلة إعلامية خطيرة تبعت برسائل إلى الناس لأخافتهم وإسكات أصواتهم وإلجام أفواههم، هي وسيلة من وسائل السلطة قاسية تنم عن قساوة مستخدميها ومدى حقدهم وجرأتهم على أرواح الناس وهدر حياتهم.

الهوامش

- (i) سورة النساء/٩٢.
- (ii) سورة النساء/٩٣.
- (iii) سورة آل عمران/٢٢/٢١.
- (iv) سورة المائدة/٣٢.
- (v) المتقي الهندي، علاء الدين علي (ت ٩٧٥هـ) كنز العمال، تحقيق: بكري حياني، مؤسسة الرسالة (بيروت ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م) ج ١٥، ص ٣٤؛ الحاكم النيسابوري، المستدرک علی الصحیحین، ج ٤، ص ٣٥٢.
- (vi) المجلسي، بحار الانوار، ج ١٠١، ص ٣٨٢؛ البروجردي، جامع احاديث الشيعة، ج ٢٦، ص ١٠٤.
- (vii) الخطيب، أبو بكر احمد بن علي البغدادي (ت ٤٦٣هـ) تاريخ بغداد، دار الكتب العلمية (بيروت، د.ت) ج ٥ ص ٢٩٦.
- (viii) مجمع الكنائس الشرقية، قاموس الكتاب المقدس، مكتبة المشغل (بيروت، ١٩٨١) ط ٦١ ص ١٠١١.
- (ix) الفاروقي، حارث سليمان، المعجم القانوني، مطابع تيويرس (بيروت، ١٩٩١) ط ٣١، ج ١ ص ٣١٦.
- (x) الرازي، فخر الدين عمر بن محمد (ت ٦٠٦هـ) تفسير الرازي، (د.ت)، ط ٣١، ج ٣٢ ص ٢٤؛ الألوسي، تفسير الألوسي، ج ٣٠، ص ١٨٧.

(xi) ابن حبيب ، أبو جعفر محمد البغدادي (ت ٢٤٥هـ) ، كتاب المحبر ، المكتب التجاري (بيروت.د.ت) ص ٤٩٠ ؛ ابن سعد ، الطبقات، ج ٢ ، ص ٩٠؛ ابن حجر ، أبو الفضل احمد بن علي (ت ٨٥٢هـ) فتح الباري، دار المعرفة(بيروت.د.ت) ط ٢ ج ٧، ص ٣٨٢. قالت عائشة: وكانت أم قرفة قد جهزت أربعين راكبا من ولدها وولد ولدها إلى رسول الله(ص) ليقتلوه، فأرسل إليهم رسول الله(ص) زيد بن حارثة، فقتلهم ، وقتل أم قرفة، وأرسل بدرعها إلى رسول الله(ص) فنصبه بالمدينة بين رمحين. المحاميلي ، الحسين بن إسماعيل (ت ٣٣٠هـ) أمالي المحاميلي، تحقيق: ابراهيم القيسي، المكتبة الإسلامية (الأردن ١٤١٢هـ) ص ١٨٣.

(xii) العلوي، هادي، الاغتيال السياسي في الإسلام ، دار المدى، (سوريا، ٢٠٠١) ط ٣١ ص ١٠.

(xiii) محمد بن سلمه: بن خالد بن عدي بن مجدعة الأنصاري الأوسي، من الصحابة شهد بدر والمشاهد قيل ان النبي(ص) استلفه مرة على المدينة، وكان قد اعتزل الفتنة، ولم يحضر الجمل ولا صفين ينظر الذهبي (ت ٧٤٨هـ) سير أعلام النبلاء ، تحقيق: شعيب الارنؤوط ، مؤسسة الرسالة (بيروت، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م) ط ٩ ج ٢ ص ٣٦٩.

(xiv) ابن سعد، محمد بن منيع(ت ٢٣٠هـ)، الطبقات الكبرى ، دار صادر(بيروت، د.ت)، ج ٢ ص ٣١؛ المجلسي، بحار الانوار، ج ٢٠، ص ١٠.

(xv) عقبة بن عامر بن حسن بن مالك الجهني ، امير صحابي كان كاتباً وشاعراً ص ٢ وفتوح الشام ثم فتوم مصر مع عمر بن العاص ، كان اول من بايع النبي (ص) عند هجرته الى المدينة في السنة الاولى للهجرة ومنذ ذلك الوقت اخذ عقبة مكانه بين اصحاب رسول الله (ص) وكونه شايبا يافعاً اتاح له ذلك ان يتقن الكتابة وان يحفظ ما نزل من القران وستوعب الاحاديث النبوية ، توفي سنة ٥٨هـ ودفن بجبانة المقطم بالقاهرة قرب ضريح همر بن العاص . الذهبي ، سير اعلام النبلاء، ج ٤، ص ٩٠.

(xvi) السرخسي، شمس الدين (ت ٤٨٣هـ) شرح السير الكبير، تحقيق: د.صلاح الدين النجد ، مطبعة مصر (مصر، ١٩٦٠م) ج ١ ص ١٠٩.

(xvii) المصدر نفسه.

(xviii) المصدر نفسه.

(xix) هو مالك بن نويرة بن حمزة اليربوعي التميمي، بعثه النبي(ص) على صدقة بني يربوع وكان قد اسلم هو وأخوه متمم بن نويرة الشاعر. ينظر ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله (ت ٤٦٣هـ) الاستيعاب، تحقيق: علي محمد الجاوي، دار الجيل(بيروت، ١٤١٢هـ) ج ٣ ص ١٣٦٢.

(xx) الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير(ت ٣١٠هـ)، تاريخ الطبري، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف (القاهرة، ١٩٧٩م) ج ٣ ص ٢٧٩.

(xxi) أبو قتادة ، واسمه الحارث وقيل اسمه عمرو وأبوه ربيعي الأنصاري لم يشهد بدر وقد شهد احد. ابن حجر، أبو الفضل احمد بن علي(ت ٨٥٢هـ) الإصابة في تميز الصحابة، تحقيق: عادل احمد عبد الموجود وعلي محمد عوض، دار الكتب العلمية(بيروت، ١٤١٥) ج ٧ ص ٢٧٢.

(xxii) ابن أبي الحديد، عبد الحميد بن هبة الله(ت ٦٥٥هـ) شرح نهج البلاغة، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية(مصر، ١٩٥٩، ١٣٠٨م) ج ١ ص ١٧٩.

(xxiii) ابن خلكان، احمد بن محمد بن إبراهيم(ت ٦٨١هـ) وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق: أحسان عباس، دار الثقافة(بيروت، د.ت) ج ٦ ص ١٥. الشيرازي، محمد الموسوي سلطان الواعظين، الفرقة الناجية(مناظرات ومراسلات في العقائد والتاريخ، مكتبة المرتضوية(قم، ١٣٨٤هـ) ج ١ ص ١٣٨.

(xxiv) اليعقوبي ، احمد بن إسحاق (ت ٢٩٢هـ) تاريخ اليعقوبي ، دار الاعتصام (إيران، ١٤٢٥هـ) ج ٢ ، ص ٨٩ ؛ الطبري ، تاريخ، ج ٤ ص ٢٧٨.

(xxv) الطبري، تاريخ، ج ٣ ص ٢٨٠.

- (xxvi) عمرو بن الحمق بن الكاهن بن حبيب بن عمرو بن القين بن رزاح من خزاعة صحب النبي(ص) ونزل الكوفة وشهد مع علي بن أبي طالب(ع) مشاهدة، وكان فيمن سار إلى عثمان وأعان على قتله. ابن سعد، الطبقات، ج٦ ص٢٥.
- (xxvii) المحبر، ص ٤٩٠.
- (xxviii) عبد الرحمن بن عبدالله بن عثمان بن ربيعة بن الحارث بن ثقيف، امه ام الحكم بنت ابي سفيان وخالة معاوية بن ابي سفيان وهو الذي يقال له ابن ام الحكم، وكان جده عثمان بن عبدالله يحمل لواء المشركين يوم حنين قتلته الامام علي (ع) فقال رسول الله فيه (ابعده الله انه كان يبغض قريشاً) ولاه معاوية ولاية الكوفة ثم مصر . وكان قبيلح السيرة توفي في ايام عبد الملك بن مروان . ابن سعد ، الطبقات، ج٨، ص ٧٩ .
- (xxix) ابن سعد ، الطبقات، ج٦ ، ص ٢٥. البخاري ، محمد بن إسماعيل (ت ٢٥٦هـ) التاريخ الصغير ، تحقيق : ، محمود إبراهيم زايد، دار المعرفة (بيروت، ١٤٠٦هـ) ج ١ ص ١٣١.
- (xxx) أبو تحف، لوط بن يحيى (ت ١٥٧هـ) مقتل الحسين ، تحقيق: محمد الشيرازي بمباي ، ١٣٦١هـ) ص ٤٨.
- (xxxi) الطبري، تاريخ ، ج ٥ ، ص ٤٥٩.
- (xxxii) الذهبي، شمس الدين محمد بن احمد(ت ٧٤٨هـ) تاريخ الإسلام، تحقيق: عمر عبد السلام تدوي، دار الكتاب
- (xxxiii) زيدان، جرجي، التمدن الإسلامي ، مكتبة الحياة(بيروت. د.ت) ج٤ ص ٣٧١
- (xxxiv) ابن خلكان، وفيات الأعيان، ج٣ ص ١٦٥. القمي، عباس، الكنى والألقاب، مكتبة الصدر (طهران. د.ت) ج ٢ ، ص ٣٦٣.
- (xxxv) بسر بن ارطاة العامري بن غالب قائد فتاك من الجبارين ومن رجال معاوية ، بعثه سنة ٣٩هـ الى المدينة واخضعها والى مكة واحتلها ودخل اليمن وامره بان يوقع بمن يراه من اصحاب الامام علي (ع) وشيعته وقتل منهم مقتلة عظيمة توفي سنة ٨٦ هـ . ينظر ابن الاثير، اسد الغابة في معرفة الصحابة، ج ١، ص ١٧٩ .
- (xxxvi) هو بن عبد المطلب الهاشمي ابن عم الرسول (ص) ووالي اليمن من قبل الامام علي (ع) وكان شيخاً جواداً تولى بسر بن ارطاة بن ارطاة ذبح ولديه عبدالله وقتل لانه شهد صفين مع الامام علي (ع) ضد معاوية . الذهبي، سيرة اعلام النبلاء ، ج ٥/ص ٨١
- (xxxvii) الأصفهاني، أبو الفرج علي بن الحسن(ت ٣٥٦هـ) الأغاني، تحقيق: سمير جابر، دار الفكر (بيروت . د.ت) ط ٢، ج ١٦، ص ٢٨٦. ابن عقيل، محمد (ت ١٣٥٠هـ) النصائح الكافية ، دار الثقافة (قم، ١٤١٢هـ) ص ٥٤.
- (xxxviii) الدنيوي، أبو حنيفة(ت ٢٨٢هـ) الأخبار الطوال، (مصر . د.ت) ص ٢٨٠-٢٨١.
- (xxxix) ابن عتبة، شهاب الدين احمد بن علي(ت ٨٢٨هـ) عمدة الطالب، تحقيق: محمد حسن الطالقاني ، المطبعة الحيدرية (النجف، ١٣٨٠هـ/ ١٩٦١م، ط ٢ ص ٢٥٨.
- (xl) زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، ظهر بالكوفة في خلافة هشام بن عبد الملك في سنة(١٢١هـ) وقتل سنة (١٢٢هـ) وهو ابن اثنتين وأربعين سنة. ابن عساكر، علي بن الحسين بن هبة الله الدمشقي(ت ٥٧١هـ) تاريخ مدينة دمشق، تحقيق: علي شيري، دار الفكر(بيروت ١٤١٥هـ) ج ٦٤، ص ٤٠٩.
- (xli) ابن حبيب، المحبر، ص ٤٩٢
- (xlii) المصدر نفسه .
- (xliii) عبدالله بن موسى بن نصير الخمي ، من رجال الفتوح في المغرب كان مع ابيه في افريقية، قبل دخوله الاندلس واستخلفه ابوهُ علي القيروان، سنة ٩٣هـ واستمر الى سنة ٩٧هـ وعزله سليمان بن عبد الملك وولى مكانه محمد بن يزيد ، اتهم عبدالله بقتل يزيد بن ابي مسلم مولى الحجاج وقتله به وبعث براسه الى يزيد بن عبد الملك في الشام ، فنصبه يزيد في مكان ظاهر ليبراه الناس . الزركلي، الاعلام ، ج ٤، ص ١٤١ .

(xliv) بشر بن صفوان الكلبي: أمير المغرب واحد الشجعان ذوي الرأي والحزم ولي مصر اولا سنة ١٠١ هـ من قبل يزيد بن عبد الملك ، ثم ولاة على افريقية سنة ١٠٢ هـ واقام بالقيروان وغزا صقلية توفي بالقيروان سنة ١٠٩ هـ . الصفدي ، الوافي بالوفيات، ج١٠، ص ٩٣ .

(xlv) المصدر نفسه .

(xlvii) ثعلبة بن مسلمة بن جحدم العاملي ، والي الاندلس في عهد الدولة الاموية، وقائد جند الاردن الذين شاركوا في جيش كلثوم بن علقمة الذي ارسله الخليفة هشام بن عبد الملك ، لقمع ثورة الزبير ، كما ولي الاردن للخليفة مروان بن محمد ثم صاحبه في رحلته الى مصر هرباً من العباسيين وقتل مع مروان بمصر . الزركلي ، الاعلام، ج٢، ص ٩٩

(xlviii) ابن قتيبة، أبو محمد عبد الله بن مسلم (ت ٢٧٦هـ) الإمامة السياسة، تحقيق: علي شيري، انتشارات شريف الرضي، (قم، ١٤١٣هـ) ج٢، ص ١٧٩

(xlviii) الحسين بن علي بن الحسن بن علي بن أبي طالب وأمه زينب بنت عبد الله بن الحسن خرج بفخ في عهد موسى الهادي العباسي، له فضل في نفسه وصلاح وسخاء وشجاعة. ينظر المجلسي، محمد باقر ، بحار الأنوار، تحقيق: محمد مهدي حسن الخراساني، محمد باقر البهبوي و ابراهيم الميانجي، دار إحياء التراث العربي (بيروت، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م)، ط٣، ج٤٨، ص ١٥٠.

(xlix) طاهر بن الحسين بن مصعب بن زريق بن اسعد بن زاذان ، ابو طلحة الخزاعي ، والي خراسان وجه به المامون الى بغداد لمحاربة اخيه الامين فظفر به طاهر وقتله ولقبه المأمون ذا اليمينين ، كان من رجالات الناس جوادا ممدحا ، مات سنة ٢٠٧ هـ . الخطيب البغدادي ، تاريخ بغداد ، (تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط١، دار الكتب العلمية ، بيروت، ١٩٩٧م)، ج٩، ص ٣٥٨/٣٦٠ .

(l) ابن حبيب ، المحبر ، ص ٤٩٣

(li) الحسن بن سهل بن عبد الله ابو محمد ، وهو اخو ذي الرياستين الفضل بن سهل . كانا من اهل بيت الرياسة في المجوس واسلما هما وابوهما سهل في ايام هارون الرشيد، واتصلو بالبرامكة ، وكان سهل يتقهرم ليحيى بن خالد بن برمك ، وضم يحيى الحسن والفضل ابني سهل الى ابيه الفضل وجعفر فضم جعفر الفضل بن سهل الى المامون وهو ولي عهد فغلب عليه ، ولم يزل معه الى ان قتل الفضل بخراسان ، فكتب المامون الى الحسن يعزبه بأخيه ويعلمه انه قد استوزره ويأمره باجراء الامر مجراه، فلم يكن احد من بني هاشم او من سائر القواد يخالف الحسن امرا ولا يخرج له عن طاعة . الخطيب البغدادي ، تاريخ بغداد، ج٧، ص ٣٣١ .

(lii) قم الصلح: بلدة قريبة من واسط على نهر دجلة بناها المأمون ينظر الطببائي (ت ١٢٣١هـ) علي رياض المسائل ، مؤسسة النشر الإسلامي لجماعة المدرسين (قم ، ١٤١٢هـ) ج٢، ص ١٧.

(liii) عبد العزيز بن عمران بن عبد العزيز بن عمر بن عبد الرحمن بن عوف بن الحارث وامه امة الرحمن بنت حفص بن عمر بن عبد الرحمن بن عوف توفي سنة ٩٧ هـ . خليفة بن خياط ، طبقات خليفة بن خياط، (تحقيق: سهيل زكار، دار الفكر للطباعة، بيروت ، ١٩٩٣م) ، ص ٤٨٣

(liii) ابن حبيب ، المحبر ، ص ٤٩٣-٤٩٤

(liv) بغا الكبير : ابو موسى احد قواد المتوكل ، قدم معه دمشق سنة ٢٤٣ هـ فستشعر من قريه فشخصه من دمشق لغزو الصائفة معه القواد ففتح صملة ، وكان بغا مملوكا لذي الرئاستين الحسن بن سهل وكان يحق ويجهل في رايه مع شجاعته واقدامه ، وكثرة وقائعه وفتوحه وولاه المستعين ذيوان البريد . ابن عساكر ، تاريخ مدينة دمشق، (تحقيق: علي شيري، مطبعة دار الفكر ، بيروت، ١٤١٥هـ)، ج١٠، ص ٣٢٦ .

(lv) المحبر ، المصدر السابق، ص ٤٩٤ .

(lvii) البداية والنهاية ، تحقيق: علي شيري، دار إحياء التراث العربي (بيروت، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م) ج١٠، ص ٤٩. ابن عساكر ، تاريخ مدينة دمشق، ج٥٣، ص ١٢٧.

- (lviii) ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي (ت ٥٩٧هـ) المنتظم في تاريخ الامم والملوك، الدار الوطنية، (بغداد، ١٩٩٠م)، ج ٩، ص ١٥٠.
- (lix) احمد بن عبد الملك بن عطاش ، كان ابوه من كبار دعاة الباطنية ومن اذكىء الادباء، له بلاغة وسرعة جواب استغوى جماعة ثم هلك، وخلفه ابنه احمد فكان جاهلاً مطاعاً شجاع تجمع له اتباع وتحيلوا حتى ملكوا قلعة ذر باصبهان ، وقد البسوا الباطنية باصبهان احمد بن عطاش تاجاً وجمعوا له اموالاً وصار له عدد كثير وبأس شديد ، وكان يرسل اصحابه لقطع الطريق وتخذ الاموال وقتل من قدروا عليه ، فلما صفت السلطنة لمحمد بن ملكشاه لم يبق له منازع فتفرغ لابن عطاش وزحف عليه في قلعة ذر باصبهان وقتله وقتل جماعة كثيرة من الباطنية . الذهبي ، سيرة اعلام النبلاء، ج ١٩، ص ٢٦٧
- (lx) المصدر نفسه، ج ٩، ص ١٥١
- (lxi) المصدر نفسه، ج ٩، ص ٢٣٩-٢٤٠.
- (lxii) أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن أبي بكر القضاعي المعروف بان الابار الاندلسي ولد سنة (٥٩٥هـ - ومات سنة ٦٥٨هـ) وكان مؤرخاً واديباً شاعراً ومحدثاً عربي من ائمة أو من بني قضاة بالاندلس . الامين ، محسن (ت ١٣٧١هـ) اعيان الشيعة ، تحقيق: حسن الامين ، دار التعارف (بيروت ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م) ج ٩، ص ٣٨٤
- (lxiii) المصدر نفسه، ج ٩، ص ٣٨٤.
- (lxiv) ابن منظور ، أبو الفضل جمال الدين (ت ٧١١هـ) لسان العرب (قم ١٤٠٥هـ) ج ١، ص ٥٢٦.
- (lxv) سورة المائدة / ٣٢ .
- (lxvi) النسائي ، أبو عبد الرحمن احمد بن شعيب (ت ٣٠٣هـ) سنن النسائي ، دار الفكر (بيروت ١٣٤٨هـ / ١٩٣٠م) ج ٨، ص ٦٣.
- (lxvii) النووي ، محي الدين (ت ٦٧٦هـ) المجموع ، دار الفكر (بيروت . د. ت) ج ١٨، ص ٣٤٥. سنن النسائي ، ج ٧، ص ٨٢.
- (lxviii) الحاكم النيسابوري ، محمد بن محمد (ت ٤٠٥هـ) المستدرک على الصحيحين ، تحقيق: يوسف عبد الرحمن المرعشلي (د. ت) ج ٤، ص ٣٥١. الهيتمي، نور الدين علي (ت ٨٠٧هـ) مجمع الزوائد ، دار الكتب العلمية ((بيروت ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م) ج ٧، ص ٢٩٦.
- (lxix) سورة المائدة / ٣٣ .
- (lxx) ابن قدامة ، عبد الرحمن (ت ٦٨٢هـ) الشرح الكبير ، دار الكتاب (بيروت . د. ت) ج ١٠، ص ٣٠٢. الألباني ، محمد ناصر ، إرواء الغليل ، تحقيق: زهير الشاويش ، المكتب الإسلامي (بيروت ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م) ج ٨، ص ٩٤.
- (lxxi) ابن قدامة ، الشرح الكبير ، ج ١٠، ص ٢٠٦.
- (lxxii) ابن قدامة ، عبد الله (ت ٦٢٠هـ) المغنى ، دار الكتاب العربي (بيروت . د. ت) ج ١٠، ص ٣٠٨.
- (lxxiii) المصدر نفسه
- (lxxiv) الصدوق ، محمد بن علي بن الحسين القمي (ت ٣٨١هـ) الهداية ، مؤسسة الإمام الهادي (قم ١٤١٨هـ) ص ٩١
- (lxxv) الحلبي ، أبو القاسم نجم الدين بن الحسن (ت ٦٧٦هـ) المختصر النافع ، مؤسسة البعثة (طهران ، ١٤٠٢هـ) ص ١٢. الأبي ، عز الدين الحسن ابن أبي طالب اليوسفي (ت ٦٩٠هـ) كشف الرموز ، تحقيق: علي بناه الاستهاري وإنما حسين البيزدي ، مؤسسة النشر الإسلامي لجماعة المدرسين (قم ١٤٠٨هـ) ج ١، ص ٨٦.
- (lxxvi) النوري ، الحسين بن محمد النقي (ت ١٣٢٠هـ) مستدرک الوسائل ، مؤسسة آل البيت لاحياء التراث (بيروت ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م) ج ٢، ص ١٤٣
- (lxxvii) المصدر نفسه . ج ٢، ص ١٤٣
- (lxxviii) الزركلي ، خير الدين ، الاعلام ، دار العلم للملايين (بيروت، ١٩٨٠م) ط ٥ ، ج ٤ ، ص ٢٤٠ .
- (lxxix) الحلبي ، نور الدين علي بن إبراهيم الشافعي (ت ١٠٤٤هـ) السيرة الحلبية ، دار المعرفة (بيروت ، ١٤٠٠هـ) ج ٣، ص ١٦٠.

- (lxxx) التتعيم : موضع بمكة بين مكة وسرف على فرسخين وقيل اربع فراسخ ، سمي بذلك لان جبل على يمينه يقال له نعيم
واخر على شماله يقال له ناعم . ياقوت الحموي، معجم البلدان ، ج ٢، ص ٤٩ .
- (lxxxi) عقبة بن الحارث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف بن قصي وامه خديجة او امامة بنت عياص ، اسلم عقبة يوم فتح
مكة . ابن سعد ، الطبقات، ج ١، ص ١٩٦ .
- (lxxxii) السرخسي، شرح السير الكبير ، ج ١، ص ٢٢٦ .
- (lxxxiii) الطبقات ، ج ٤ ص ٧٧ .
- (lxxxiv) ابن عساكر ، تاريخ مدينة دمشق ، ج ٦٤ ، ص ٢٠٩ .
- (lxxxv) سورة النساء / ١٥٧ .
- (lxxxvi) ابن سعد ، الطبقات ، ج ٧ ص ٤٣٦ .
- (lxxxvii) النصيري، كاظم ، اهل البيت (ع) في الكتاب المقدس ، مطبعة صدر (إيران ١٩٩٧) ص ١٣٤ .
- (lxxxviii) الشليبي ، احمد ، مقارنة الاديان (المسيحية) مكتبة النهضة المصرية (القاهرة ، ١٩٧٣م) ط ٣ ص ١٤٣ ؛ النصيري ، اهل
البيت في الكتاب المقدس ، ص ١٣٤ .
- (lxxxix) بطرس: اسم يوناني معناه (صخرة أو حجر) وكان هذا الرسول يسمى أولا سمعان واسم أبيه يونا واسم أخيه اندراوس
واسم مدينته بيت صيدا فلما تبع يسوع سمي (كيفاً) وهي كلمة ارامية معناها صخرة، ويقابلها في العربية صفا أي صخرة وقد
سماه المسيح بهذا الاسم والصخرة باليونانية بتروس ومنها بطرس. (ينظر مجمع الكنائس الشرقية ، قاموس الكتاب المقدس
ص ١٧٤)
- (xc) المصدر نفسه ، ص ١٧٧ .
- (xci) ميثم التمار: نزل الكوفة وله بها ذرية ، وكان ميثم عبدا لامرأته من بني أسد فاشتراه علي منها ، فسأله عن اسمه فقال
سالم فقال له: اخبرني رسول الله (ص) ان اسمك في العجم ميثم ، قال صدق رسول الله (ص) قال فارجع إلى اسمك فصار
يسمى ميثم ويكنى أبا سالم . (ينظر ابن حجر ، الإصابة ج ٦ ، ص ٢٤٩) .
- (xcii) القمي ، شاذان بن جبرئيل (ت ٦٦٠هـ) الروضة في فضائل أمير المؤمنين ، تحقيق: علي الشكري (إيران ، ١٤٢٣هـ)
ص ٤١
- (xciii) ابن عنبه ، ص ٢٥٨ .
- (xciv) ابن عساكر ، تاريخ مدينة دمشق ج ١٩ ص ٤٨٠
- (xcv) المصدر نفسه ج ١٩ ، ص ٤٧٩ . ابن عنبه ، عمرة الطالب ، ص ٢٥٨ .
- (xcvi) الصفدي ، صلاح الدين (ت ٧٦٤هـ) الوافي بالوفيات ، تحقيق: احمد الانؤوط وتركي مصطفى ، دار احياء التراث
١٤٢٠هـ / ٢٠٠٠م) ج ١٥ ، ص ٢٢ .
- (xcvii) الاصفهاني ، ابو الفرج علي بن الحسن (ت ٣٥٦هـ) ، تحقيق: كاظم المظفر ، المكتبة الحيدرية (النجف)
١٣٨٥هـ / ١٩٦٥م) ص ٩٨ .
- (xcviii) الامام علي (ع) نهج البلاغة ، تحقيق: محمد عبده ، مطبعة النهضة (قم ١٤٢٠هـ) ج ٣ ص ٨٤
- (xcix) الاصفهاني ، مقاتل الطالبين ص ١٠٧ . ١٠٨ .
- (c) ابن حبيب ، المحبر ص ٤٧٩ .
- (ci) المصدر نفسه .
- (cii) المصدر نفسه ص ٤٨٢ .
- (ciii) المصدر نفسه ص ٤٨٤ .
- (civ) سديف بن اسماعيل بن ميمون مولى بنب هاشم ، شاعر حجازي غير مكثّر من اهل مكة كان اعرابي بدوي ، ومتعصب
لبني هاشم عاش الى ايام المنصور العباسي ، قتله عبد الصمد بن علي عامل المنصور بمكة . الزركلي، الاعلام
ج ٣، ص ٨٠ ،

- (cv) المصدر نفسه ص ٤٨٦ .
- (cvi) شيخ بن عميرة الاسدي جد بشر بن موسى ، كان من ابناء الدعوة الهاشمية وصحب المنصور ببغداد وتولى له اعمالاً منها اماره هراه والقضاء بها ، وكان صاحب علم ، الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد ، ج١٠، ص ٣٦٨ .
- (cvii) المصدر نفسه ص ٤٨٧ .
- (cviii) المصدر نفسه ص ٤٨٧ .
- (cix) الذهبي ، تاريخ الاسلام ، ج ٦ ص ١٢ .
- (cx) المصدر نفسه .
- (cxi) ابن بنية : محمد بن محمد بن بنية ، أصله من أوانا من عمل بغداد أستوزر سنة (٥٦٢ هـ) وقد تقلب به الدهر ألوانا ، حتى بلغ الوزارة ، كان أبوه فلاحا ، وأصبح هو وزيراً . ينظر الذهبي ، تاريخ الاسلام ، ج ٢٦ ، ص ٣٨٦ .
- (cxii) ابن الاثير ، الكامل في التاريخ ، ج ٨ ، ص ٦٩٠ .
- (cxiii) المصدر نفسه .
- (cxiv) المصدر نفسه ، ج ١١ ، ص ٩٥ .
- (cxv) الذهبي ، سير اعلام النبلاء ، ج ١٥ ، ص ٣٧٤ .
- (cxvi) الطهراني ، اقابرك (ت ١٣٨٩ هـ) الذريعة ، دار الاضواء (بيروت ، ١٤٠٣ هـ) ط ٢ ، ج ١ ، ص ١٢٣ .
- (cxvii) ذباب : جبل طرف المدينة . ياقوت ، شهاب الدين ابو عبد الله الحموي (ت ٦٢٦ هـ) ، معجم البلدان ، دار احياء التراث العربي (بيروت ، ١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩ م) ، ج ٢ ، ص ٢٦١ .
- (cxviii) ابن شيه ، ابو زيد عمر النميري (ت ٢٦٢ هـ) تاريخ المدينة ، تحقيق : فهيم محمد شلنتوت ، مطبعة القدس (ايران ، ١٤١٠ هـ) ج ١ ، ص ٦٢ .
- (cxix) ذباب رجل من اهل اليمن عدا على رجل من الانصار كان عامل لمروان بن الحكم على بعض مساعي اليمن وكان الانصاري عدا على الرجل فأخذ منه بقرة ليست عليه ، فتبع ذباب الانصاري حتى قدم المدينة ثم جلس له في المدينة حتى قتله . ابن شيه ، تاريخ المدينة ، ج ١ ، ص ٦٢ .
- (cxx) المصدر نفسه .
- (cxxi) السبحاني ، جعفر ، اضواء على عقائد الشيعة الامامية ، مؤسسة الامام الصادق (قم ، ١٤٢١ هـ) ، ص ٥٦٠ .
- (cxxii) مسلم بن عقبة بن رياح بن عامر بن مالك المري ، كان امير من قبل يزيد وعأوية على الجيش الذي غزوا المدينة يو الحره ، ادرك النبي (ص) وشهد صفين مع معاوية ، وكان على الرجالة ، ولما بلغ يزيد بن معاوية ان اهل المدينة اخرجوا عامله من المدينة وخلصوه امر عليهم مسلم بن عقبة المري ، وهو يومئذ شيخ ابن بضع وتسعين سنة ، افحش القول والفعل باهل المدينة واسرف في قتل الكبير والصغير حتى سموه مسرفاً ، واباح المدينة ثلاثة ايام والعسكر ينهبون ويقتلون ويفجرون ، ويبيع من بقي على انهم عبيد ليزيد بن معاوية ، وتوجه بالعسكر الى مكة ليحارب ابن الزبير لتخلفه عن البيعة ليزيد فعوجل بالموت ومات بالطريق سنة ٦٣ هـ . ابن حجر العسقلاني ، الاصابة ، ج ٦ ، ص ٢٣٢ .
- (cxxiii) المشلل : وهي ثنية مشرفة على القديد في المدينة (الحميري ، محمد عبد المنعم ، الروض المعطار في خبر الاقطار ، تحقيق : احسان عباس ، مؤسسة ناصر للثقافة (بيروت ، ١٩٨٠ م) ط ٢ ، ج ١ ، ص ٥٦٠ .
- (cxxiv) المصدر نفسه ؛ ابن حبيب ، المحبر ، ص ٤٨٢ .
- (cxxv) ابن قتيبة ، ابو محمد عبد الله بن مسلم (ت ٢٧٦ هـ) المعارف ، تحقيق : ثروت عكارشه ، دار المعارف (القاهرة ، د.ت . ج ١ ، ص ٣٦٧ .
- (cxxvi) ابن اعثم ، احمد الكوفي (ت ٣١٤ هـ) كتاب الفتوح ، دار الاضواء (بيروت ، ١٤٠١ هـ) ج ٨ ، ص ٣٣٨ .

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

١. ابن اعثم ، احمد الكوفي (ت ٣١٤ هـ) كتاب الفتوح ، دار الاضواء (بيروت ، ١٤٠١ هـ) ، ج ٨ ، ص ٣٣٨ .
٢. الابي ، عز الدين الحسن ابن ابي طالب اليوسفي (ت ٦٩٠ هـ) كشف الرموز ، تحقيق: على بنه الاستهاري وانما حسين اليزدي ، مؤسسة النشر الاسلامي لجماعة المدرسين (قم ١٤٠٨ هـ) ، ج ١ ، ص ٨٦ .
٣. الاصفهاني ، ابو الفرج علي بن الحسن (ت ٣٥٦ هـ) مقاتل الطالبين ، تحقيق: كاظم المظفر ، المكتبة الحيدرية (النجف ، ١٣٨٥ هـ / ١٩٦٥ م) ، ص ٩٨ .
٤. الاصفهاني ، ابو الفرج علي بن الحسن (ت ٣٥٦ هـ) الاغانى ، تحقيق: سمير جابر ، دار الفكر (بيروت . د.ت) ، ط ٢ ، ج ١٦ ، ص ٢٨٦ .
٥. الالباني ، محمد ناصر ، ارواء الغليل ، تحقيق: زهير الشاويش ، المكتب الاسلامي (بيروت ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م) ، ج ٨ ، ص ٩٤ .
٦. الامام علي (ع) نهج البلاغة ، تحقيق: محمد عبده ، مطبعة النهضة (قم ١٤٢٠ هـ) ، ج ٣ ، ص ٨٤ .
٧. الامين ، محسن (ت ١٣٧١ هـ) اعيان الشيعة ، تحقيق: حسن الامين ، دار التعارف ، (بيروت ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣ م) ، ج ٩ ، ص ٣٨٤ .
٨. البخاري ، محمد بن اسماعيل (ت ٢٥٦ هـ) التاريخ الصغير ، تحقيق: ، محمود ابراهيم زايد ، دار المعرفة (بيروت ، ١٤٠٦ هـ) ، ج ١ ، ص ١٣١ .
٩. ابن الجوزي ، ابو الفرج عبد الرحمن بن علي (ت ٥٩٧ هـ) المنتظم في تاريخ الملك والامم ، الدار الوطنية (بغداد ، ١٩٩٠ م) ، ج ٩ ، ص ١٥٠ .
١٠. الحاكم النيسابوري ، محمد بن محمد (ت ٤٠٥ هـ) المستدرک على الصحيحين ، تحقيق: يوسف عبد الرحمن المرعشلي (د.ت) ، ج ٤ ، ص ٣٥١ .
١١. ابن حبيب ، ابو جعفر محمد البغدادي (ت ٢٤٥ هـ) ، كتاب المحبر ، المكتب التجاري (بيروت . د.ت) ، ص ٤٩٠ .
١٢. ابن حجر ، ابو الفضل احمد بن علي (ت ٨٥٢ هـ) فتح الباري ، دار المعرفة ، (بيروت . د.ت) ، ط ٢ ، ج ٧ ، ص ٣٨٢ .
١٣. ابن حجر ، ابو الفضل احمد بن علي (ت ٨٥٢ هـ) الاصابة في تميز الصحابة ، تحقيق: عادل احمد عبد الموجود وعلي محمد عوض ، دار الكتب العلمية (بيروت ، ١٤١٥) ، ج ٧ ، ص ٢٧٢ .
١٤. ابن ابي الحديد ، عبد الحميد بن هبة الله (ت ٦٥٥ هـ) شرح نهج البلاغة ، تحقيق: محمد ابو الفضل ابراهيم ، دار احياء الكتب العربية (مصر ، ١٩٥٩ ، ١٣٠٨ م) ، ج ١ ، ص ١٧٩ .
١٥. الحلبي ، نور الدين علي بن ابراهيم الشافعي (ت ١٠٤٤ هـ) السيرة الطلية ، دار المعرفة (بيروت ، ١٤٠٠ هـ) ، ج ٣ ، ص ١٦٠ .
١٦. الحلبي ، ابو القاسم نجم الدين بن الحسن (ت ٦٧٦ هـ) المختصر النافع ، مؤسسة البعثة (طهران ، ١٤٠٢ هـ) ، ص ١٢ .
١٧. الخطيب البغدادي ، ابو بكر احمد بن علي (ت ٤٦٣ هـ) تاريخ بغداد ، دار الكتب العلمية (بيروت ، د.ت) ، ج ٥ ، ص ٢٩٦ .
١٨. ابن خلكان ، احمد بن محمد بن ابراهيم (ت ٦٨١ هـ) وفيات الاعيان وانباء ابناء الزمان ، تحقيق: احسان عباس ، دار الثقافة (بيروت ، د.ت) ، ج ٦ ، ص ١٥ .
١٩. الدينوري ، ابو حنيفة (ت ٢٨٢ هـ) ، الاخبار الطوال ، (مصر . د.ت) ، ص ٢٨٠-٢٨١ .
٢٠. الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) سير اعلام النبلاء ، تحقيق: شعيب الارنؤوط ، مؤسسة الرسالة (بيروت ، ١٤١٣ هـ / ١٩٩٣ م) ، ط ٥ ، ج ٢ ، ص ٣٦٩ .
٢١. الذهبي ، شمس الدين محمد بن احمد (ت ٧٤٨ هـ) تاريخ الاسلام ، تحقيق: عمر عبد السلام تدوي ، دار الكتاب العربي ، (بيروت ، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م) ، ج ٥ ، ص ١٠٧ .
٢٢. الرازي ، فخر الدين عمر بن محمد (ت ٦٠٦ هـ) تفسير الرازي ، (د.ت) ، ط ٣١ ، ج ٣٢ ، ص ٢٤ .
٢٣. الزركلي ، خير الدين الاعلام ، دار العلم للملايين (بيروت ، ١٩٨٠ م) ، ط ٥ ، ج ٤ ، ص ٢٤٠ .

٢٤. زيدان، جرجي، التمدن الاسلامي، مكتبة الحياة، (بيروت. د.ت.)، ج٤، ص ٣٧١.
٢٥. السبحاني، جعفر، اضواء على عقائد الشيعة الامامية، مؤسسة الامام الصادق (قم، ١٤٢١هـ) ص ٥٦٠.
٢٦. السرخسي، شمس الدين (ت ٤٨٣هـ)، شرح السير الكبير، تحقيق: د. صلاح الدين النجد، مطبعة مصر (مصر، ١٩٦٠م)، ج١، ص ١٠٩.
٢٧. ابن سعد، محمد بن منيع (ت ٢٣٠هـ)، الطبقات الكبرى، دار صادر (بيروت، د.ت.)، ج٢، ص ٣١.
٢٨. ابن شبة، ابو زيد عمر النميري (ت ٢٦٢هـ) تاريخ المدينة، تحقيق: فهيم محمد شلتوت، مطبعة القدس (ايران، ١٤١٠هـ)، ج١، ص ٦٢.
٢٩. الشلبي، احمد، مقارنة الاديان (المسيحية) مكتبة النهضة المصرية (القاهرة، ١٩٧٣م) ط ٣ ص ١٤٣. النصيري، اهل البيت في الكتاب المقدس، ص ١٣٤.
٣٠. الشيرازي، محمد الموسوي سلطان الواعظين، الفرقة الناجية، (مناظرات ومراسلات في العقائد والتاريخ، مكتبة المرتضوية، (قم، ١٣٨٤هـ)، ج١، ص ١٣٨.
٣١. الصدوق، محمد بن علي بن الحسين القمي (ت ٣٨١هـ)، الهداية، مؤسسة الامام الهادي (قم ١٤١٨هـ) ص ٩١.
٣٢. الصفدي، صلاح الدين (ت ٧٦٤هـ)، الوافي بالوفيات، تحقيق: احمد الانووط وتركي مصطفى، دار احياء التراث (١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م) ج١٥، ص ٢٢.
٣٣. الطبري، ابو جعفر محمد بن جرير (ت ٣١٠هـ)، تاريخ الطبري، تحقيق: محمد ابو الفضل ابراهيم، دار المعارف (القاهرة، ١٩٧٩م)، ج٣، ص ٢٧٩.
٣٤. الطببائي (ت ١٢٣١هـ)، علي رياض المسائل، مؤسسة النشر الاسلامي لجماعة المدرسين (قم، ١٤١٢هـ)، ج٢، ص ١٧.
٣٥. الطهراني، اقابرزك (ت ١٣٨٩ هـ)، الذريعة، دار الاضواء (بيروت، ١٤٠٣ هـ) ط ٢، ج ١، ص ١٢٣.
٣٦. ابن عبد البر، ابو عمر يوسف بن عبد الله (ت ٤٦٣هـ)، الاستيعاب، تحقيق: علي محمد الجاوي، دار الجيل، (بيروت، ١٤١٢هـ)، ج٣، ص ١٣٦٢.
٣٧. ابن عساكر، علي بن الحسين بن هبة الله الدمشقي (ت ٥٧١هـ) تاريخ مدينة دمشق، تحقيق: علي شيري، دار الفكر (بيروت ١٤١٥هـ)، ج ٦٤، ص ٤٠٩.
٣٨. ابن عقيل، محمد (ت ١٣٥٠هـ) النصائح الكافية، دار الثقافة، (قم، ١٤١٢هـ)، ص ٥٤.
٣٩. ابن عنية، شهاب الدين احمد بن علي (ت ٨٢٨هـ) عمدة الطالب، تحقيق: محمد حسن الطالقاني، المطبعة الحيدرية، (النجف، ١٣٨٠هـ/١٩٦١م)، ط ٢، ص ٢٥٨.
٤٠. العلوي، هادي، الاغتيال السياسي في الاسلام، دار المدى، (سوريا، ٢٠٠١)، ط ٣١، ص ١٠.
٤١. الفاروقي، حارث سليمان، المعجم القانوني، مطابع تيويرس (بيروت، ١٩٩١) ط ٣١، ج ١ ص ٣١٦.
٤٢. ابن قتيبة، ابو محمد عبد الله بن مسلم (ت ٢٧٦هـ) الامامة السياسية، تحقيق: علي شيري، انتشارات شريف الرضي، (قم، ١٤١٣هـ)، ج ٢، ص ١٧٩.
٤٣. ابن قتيبة، ابو محمد عبد الله بن مسلم (ت ٢٧٦ هـ) المعارف، تحقيق: ثروت عكارشه، دار المعارف، (القاهرة د.ت.)، ج١، ص ٣٦٧.
٤٤. ابن قدامة، عبد الرحمن (ت ٦٨٢هـ) الشرح الكبير، دار الكتاب (بيروت. د.ت.) ج ١٠، ص ٣٠٢.
٤٥. ابن قدامة، عبد الله (ت ٦٢٠هـ) المغنى، دار الكتاب العربي (بيروت. د.ت.) ج ١٠، ص ٣٠٨.
٤٦. القمي، شاذان بن جبرئيل (ت ٦٦٠هـ) الروضة في فضائل امير المؤمنين، تحقيق: علي الشكرجي (ايران، ١٤٢٣هـ)، ص ٤١.
٤٧. القمي، عباس، الكنى والالقب، مكتبة الصدر، (طهران، د.ت.)، ج ٢، ص ٣٦٣.

ظاهرة قطع الرؤوس والصلب في الدولة العربية الإسلامية

م. د بثينة عادل عمران

٤٨. ابن كثير ، ابو الفداء اسماعيل (ت٧٧٤هـ) البداية والنهاية ، تحقيق: علي شيري، دار احياء التراث العربي (بيروت، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م) ج١٠ ص٤٩.
٤٩. المتقي الهندي، علاء الدين علي (ت٩٧٥هـ) كنز العمال، تحقيق: بكري حياني، مؤسسة الرسالة (بيروت، ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م)، ج١٥، ص٣٤.
٥٠. المجلسي، محمد باقر بحار الانوار، تحقيق: محمد مهدي حسن الخرساني، محمد باقر البهبوي وابراهيم الميانجي، دار احياء التراث العربي (بيروت، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م) ط٣ ج٤٨ ص١٥٠.
٥١. مجمع الكنائس الشرقية ، قاموس الكتاب المقدس، مكتبة المشغل (بيروت، ١٩٨١) ، ط١١، ص١٠١١.
٥٢. ابو مخنف، لوط بن يحيى (ت١٥٧هـ) مقتل الحسين ، تحقيق: محمد الشيرازي بمباي ، (١٣٦١هـ)، ص٤٨.
٥٣. ابن منظور ، ابو الفضل جمال الدين (ت٧١١هـ) لسان العرب (قم ١٤٠٥هـ) ج١، ص٥٢٦.
٥٤. النصيري، كاظم ، اهل البيت (ع) في الكتاب المقدس ، مطبعة صدر (ايران ١٩٩٧)، ص١٣٤.
٥٥. النوري، الحسين بن محمد النقي (ت١٣٢٠هـ) مستدرک الوسائل ، مؤسسة آل البيت لاحياء التراث (بيروت ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م) ، ج٢، ص١٤٣.
٥٦. النسائي، ابو عبد الرحمن احمد بن شعيب (ت٣٠٣هـ)، سنن النسائي ، دار الفكر (بيروت ١٣٤٨هـ/١٩٣٠م) ج٨ ص٦٣.
٥٧. النووي ،محي الدين (ت٦٧٦هـ) المجموع ، دار الفكر (بيروت. د.ت.)، ج١٨، ص٣٤٥.
٥٨. ابو نعيم ، احمد بن عبدالله الاصبهاني (ت٤٣٠هـ) حلية الاولياء وطبقات الاصفياء ، دار الكتاب العربي، (بيروت ١٤٠٥هـ) ، ج٥، ص٧٤.
٥٩. الهيتمي، نور الدين علي (ت٨٠٧هـ) مجمع الزوائد ، دار الكتب العلمية (بيروت ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م) ، ج٧، ص٢٩٦.
٦٠. ياقوت ، شهاب الدين ابو عبد الله الحموي (ت ٦٢٦ هـ) معجم البلدان ، دار احياء التراث العربي (بيروت ، ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م) ج ٢ ، ص ٢٦١ .
٦١. ياقوت الحموي : شهاب الدين ابي عبدالله الرومي، معجم البلدان، (ط٣، دار صادر بيروت، ٢٠٠٧م)
٦٢. يعقوبي، احمد بن اسحاق (ت٢٩٢هـ)، تاريخ يعقوبي، دار الاعتصام، (ايران، ١٤٢٥هـ)، ج٢، ص٨٩.